الكمال التقنيني للدين بإبلاغ الإمامة والخلافة العلوية؛ قراءة جديدة في تفسير آية الإكمال[1]

محمد فاكر ميبدي[2]
السيد مهدي حسيني[3]

الملخّص

يشتمل مقطع الإكمال الوارد في الآية الثالثة من سورة المائدة على خمس مسائل هي: يأس الكفار، الخشية، إكمال الدين، إتمام النعمة، والرضا الإلهي. وقد استُعملت مفردة «اليوم» في هذه الآية مرتين، فأضحى المراد من الظرف والمظروف موضعًا للاختلاف بين الشيعة وأهل السنّة منذ قديم الأيام حتى عصرنا الراهن. و المطروح للبحث هو: ما المراد الإلهي من العناصر الخمسة المتقدمة، خصوصًا الإكمال والإتمام وتعيين الظرف الزماني، وفقًا لتعاليم مدرسة أهل البيت عليهم السلام؟ ونقد الرؤية المقابلة (إشكالية البحث). وبعد نقل روايات الفريقين ومناقشتها ونقد أقوال المفسرين (منهج البحث)، تروم هذه الدراسة التوصل إلى الحقيقة وبيان أنّ الرؤية الغديرية فقط- من بين الآراء والأقوال المتعددة في تعيين مصداق اليوم ومظروفه- هي المبيّنة للواقع والكاشفة عن الحقيقة (نتائج البحث). عسى أن يشكل هذا الأمر خطوة في طريق التعريف بواقعة الغدير وتقديمها إلى الباحثين في هذا المجال وطلاب

---

١. تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥/٠٦/١٠م؛ تاريخ القبول: ٢٠٢٥/٠٩/٠٦م.
https://doi.org/10.22034/iaj.2026.241303

٢. أستاذ في جامعة المصطفى العالمية وعضو في هيئتها العلمية (M_FAKER@MIU.AC.IR).
٣. طالب دكتوراه قسم الفقه والمعارف الإسلامية، الاختصاص الدقيق التفسير وعلوم القرآن، جامعة المصطفى العالمية (الباحث المسؤول) (mah_hoseini21@yahoo.com).

الحقيقة بصورة مختلفة؛ ليسهم ذلك في إزالة بعض الغبار العالق على جبين البحث في مسألة الولاية (هدف البحث).

الكلمات المفتاحية: القرآن، تفسير القرآن، آية إكمال الدين، إتمام النعمة، الغدير، الإمامة.

المقدمة

آية الإكمال من الآيات التي سعى مفسّرو الفريقين إلى تفسيرها وفقًا لآرائهم وتوجهاتهم بحساسية بالغة من خلال استخدام مناهج واتجاهات وأساليب متنوّعة وعبر أدوات العقل والنقل والأدبيات المختلفة. وقد أنجز الباحثون في هذا المجال أبحاثًا ودراسات قيّمة أحادية الموضوع وذلك في سياق كتب ومقالات ورسائل علمية رصينة. وربّما يكون الجديد في هذه المقالة هو إعادة القراءة ضمن هيكلية جديدة. وكيف كان، فقد اتّسقت أبحاث هذه الدراسة في ثلاثة أطر أساسية، هي: ما يدور مدار التفسير، وما يقع في سياق البحث التفسيريّ، وما وراء تفسير الآية؛ أوردنا في كلّ إطار منها رأي الشيعة، ثم ناقشنا الرأي أو الآراء المعارضة لها.

نصّ الآية

﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣).

المبحث الأول: مطالب متعلقة بتفسير الآية

١-١- موقع الآية

تندرج الفقرات المتقدمة المعروفة بـ «آية الإكمال» مطلع سورة المائدة، وهي من أواخر السور المدنية. ولا نقاش في مدنية سورة المائدة على نحو العموم، بيد أنّ تصنيف آية الإكمال بين الآيات المدنية، يتوقّف على اعتماد المعيار الزمانيّ في التصنيف إلى المكيّ والمدنيّ، ولا فرق بناء على اعتماد هذا المعيار بين نزول الآية في مكة أو منى أو عرفات أو غدير خم. و المقصود من المعيار المشار إليه هو أنّ الآيات

النازلة بعد الهجرة مدنية وإن نزلت في مكة. وعلى أيّ حال، هذه الآية واقعة بين المستثنى والمستثنى منه، المستثنى هو الفقرتان: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ» (المائدة: ٣)، والمستثنى منه فقرة: «فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ». ومع أنّ هذه الفقرات الثلاثة بمجموعها تشكّل آية واحدة في القرآن الكريم من الناحية العددية؛ لكن يصحّ إطلاق مصطلح الآية على الفقرة المشتملة على الحديث عن يأس الكفار وإكمال الدين وإتمام النعمة والرضا الإلهي من زاويتين: الأولى من باب إطلاق اسم الكلّ على الجزء، نظير صحّة إطلاق القرآن على الكلّ والجزء. ومن هنا، وافق ابن عاشور، وهو من مفسّري أهل السنّة، على وجود علاقة في المعنى بين جميع الفقرات، وأطلق عنوان الآية على المستثنى والمستثنى منه، فقال: «الْيَوْمَ يَئِسَ... جملة وقعت معترضة بين آية المحرّمات المتقدّمة [حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ]، وبين آية الرخصة الآتية: وهي قوله: فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ؛ لأنّ اقتران الآية بفاء التفريع يقضي باتّصالها بما تقدّمها. ولا يصلح للاتّصال بها إلّا قوله: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ الآية» (ابن عاشور، ١٩٨٤م: ج ٥، ص ٢٩).

الزاوية الثانية هي أنّ هذه الآية فقرة مستقلّة حقًّا نزلت على النبي الأكرم ﷺ، مثلما يؤمن بذلك مفسّرو الشيعة، قال العلامة الطباطبائي في تفسير الآية المتقدمة: «إذا تأملت صدر الآية، أعني قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾ إلى قوله: ﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾، وأضفت إليه ذيلها، أعني قوله: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾، وجدته كلامًا تامًّا غير متوقّفٍ في تمام معناه وإفادة المراد منه إلى شيء من قوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ (إلخ) أصلًا، وألفيته آية كاملة مماثلة وينتج ذلك أنّ قوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كلامٌ معترض موضوع في وسط هذه الآية غير متوقّف عليه لفظُ الآية في دلالتها وبيانها، سواء قلنا: إنّ الآية نازلة في وسط الآية، فتخلّلت بينها من أول ما نزلت، أو قلنا: إنّ النبي ﷺ هو الذي أمر كُتّاب الوحي بوضع الآية في هذا الموضع مع انفصال الآيتين واختلافهما نزولًا، أو قلنا: إنّها موضوعة

في موضعها الذي هي فيه عند التأليف من غير أن تصاحبها نزولًا» (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٦٨).

ويؤيد هذا الكلام ما ورد في روايات الفريقين من اعتبار سبب النزول مختصًّا بالفقرة المشتملة على اليأس والإكمال والإتمام والرضا، أو ذكر سببِ نزولٍ مستقلٍّ لكلٍّ من الفقرتين (الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ٣، ص ٢٤٦؛ العروسي الحويزي، ١٤١٥هـ: ج ١، ص ٥٨٧؛ الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥١؛ الميبدي، ١٣٧١ش: ج ٣، ص ٧؛ السيوطي، ١٤٠٤هـ: ج ٢، ص ٢٥٦- ٢٥٧). وكيف كان، فالفقرتان المصدّرتان بكلمة «اليوم» عبارة عن جملةٍ معترضة بين المستثنى والمستثنى منه؛ لأنّ معنى ما قبلهما وما بعدهما غير متوقّف عليهما أبدًا، وهذا ما أفاده الطبرسي أيضًا (الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ٣، ص ٢٤٧). وسنبيّن لاحقًا أنّ آية الإكمال وفقًا لرؤية الشيعة إحدى الآيات المتعلقة بواقعة الغدير.

ثم إنّ بعض مفسّري أهل السنّة بذل جهودًا حثيثة في تفسيره الذي بحث فيه ترتيب السور حسب النزول لتبرير ارتباط هذه الفقرة بما قبلها وما بعدها من أجل إظهار أنّ هذه الجمل والعبارات هي آية واحدة، وطعن في قول القائلين باستقلال فقرات الآية المذكورة من الشيعة (انظر: دروزة، ١٣٨٣هـ: ج ٩، ص ٢٨- ٢٩).

لا ريب في أنّ فقرة ﴿الْيَوْمَ... دِينًا﴾ إن كانت قطعة مرتبطة بما قبلها وما بعدها في الآية المذكورة، فلا بد من أن تكون جملة معترضة، بمعنى أنّه لما أعلن الباري تعالى حرمة بعض الأمور التي كانت متعارفة في الجاهلية، كالميتة والدم ولحم الخنزير والإهلال لغير الله والذبح على النُّصب والاستقسام بالأزلام، وشدّد عليهم في هذه الأمور، أعلن قبل بيان المستثنى منه أنّ هذه الأحكام إكمالٌ للدين وسببٌ للخروج من الكفر والضلال إلى الدين الإلهي المرضيّ، وبعد هذا التشديد ذكر حكم المستثنى منه بكلام ليّن وبأسلوب لطيف.

وهذا الكلام قد يكون مقبولًا بلحاظ الصناعة الأدبية؛ لكن لما كان القرآن الكريم قد تحدّث قبل هذه الآية كرارًا ومرارًا في مراحل مختلفة، حسب ترتيب النزول، عن

تحريم كثير من هذه الأمور، كما سنشير إليه لاحقًا، فإنّ هذا التفسير لا يمكن أن يصحّ.

١-٢- زمان النزول ومكانه

ذُكرت في مكان نزول الآية وزمانه أقوال مختلفة من الفريقين ، نستعرض فيما يأتي أهمها:

١-٢-١- حجة الوداع في منى

يروي بعض المحدثين أنّ منى هي محلّ نزول [الآيات الأولى] من سورة المائدة. أخرج البيهقي بسنده، عن إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، قالت: «نزلت سورة المائدة على النبي ﷺ بمنى حتى إن كادت أو كادت من ثقلها لتكسر عظام الناقة» (البيهقي، ١٤٢٣هـ: ج ٤، ص ٧٨). وهذا يعني أنّ النبي الأكرم ﷺ كان عند نزول هذه الآية راكبًا على ناقته، شبيه ما نُقل حول عرفة.

وفي تحليل هذا الرأي ومناقشته يُقال: روى الطبري رواية مشابهة عن جرير، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، أنّها قالت: «نزلت سورة المائدة جميعًا وأنا آخذة بزمام ناقة رسول الله ﷺ العضباء. [و] قالت: فكادت من ثقلها أن يُدَقَّ عضد الناقة» (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٤). وعلى الرغم من عدم الإشارة في هذه الرواية إلى مكان نزول الآية؛ لكن بما أنّه رواها في سياق روايات عرفات، يمكن القول: مراده عرفات لا منى. مضافًا إلى أنّه لم يرد في المصادر الروائية والتفسيرية أنّ السورة نزلت في منى. فقد أخرج ابن كثير هذا الأمر حول سورة المائدة في رواية رواها أحمد بن حنبل، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، جاء فيها: «إذ نزلت عليه المائدة كلّها، وكادت من ثقلها تدقّ عضد الناقة» (ابن كثير، ١٤٢٠هـ: ج ٣، ص ٣)، دون ذكر مكان النزول، كما أخرج هذه الرواية نفسها بشأن سورة الأنعام أيضًا، بتعبير: «إن كانت من ثقلها لتكسر عظام الناقة» (ابن كثير، ١٤٢٠هـ: ج ٣، ص ٢٣٧). ومن مجموع هذا التخبط والتهافت يتّضح إمكان القدح بهذا القول.

١-٢-٢- يوم عرفة في عرفات

نقل الطبري، وهو من كبار مفسّري أهل السنّة، هذه الرواية بأشكال مختلفة، وقال: إنّ النبي ﷺ لم يعش بعد نزول هذه الآية إلا إحدى وثمانين ليلة (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٢- ٥٣؛ فخر الدين الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٨؛ الآلوسي، ١٤١٥هـ: ج ٣، ص ٢٣٤). وبعد نقل روايات عديدة في هذا الشأن، وبيان آراء المفسرين، رجّح نزول الآية في عرفات ويوم عرفة لصحة أسانيد رواياتها. ووافقه مفسرون آخرون على هذا القول، سواء كانوا ناقلين أو قائلين، وذكروا أنّ هذه الآية نزلت يوم عرفة، وهو يوم الجمعة، في حجة الوداع، في السنة العاشرة للهجرة، في عرفات، وقد كان رسول الله ﷺ راكبًا على ناقته العضباء (الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٧؛ البيضاوي، ١٤١٨هـ: ج ٢، ص ١١٥). ورجّح ابن عاشور هذا القول أيضًا (ابن عاشور، ١٩٨٤م: ج ٥، ص ٢٩).

وهنا لا بدّ من الالتفات إلى نقطتين محوريتين:

١) إنّ قول الطبري بأنّ النبي ﷺ عاش بعد نزول آية الإكمال واحدًا وثمانين يومًا، يعني أنّ وفاته كانت في الثامن والعشرين من شهر صفر، وهذا يتطابق مع نزولها في عرفة؛ حيث يبقى من شهر ذي الحجة واحدٌ وعشرون يومًا، يضاف إليها شهرا محرم وصفر، فيكون المجموع واحدًا وثمانين يومًا. بيد أنّ بعض المؤرخين، كالواقدي (م ٢٠٧هـ) وخليفة بن خياط (م ٢٤٠هـ) والمسعودي (م ٣٤٦هـ)، رووا أنّه توفي يوم الاثنين الموافق للثاني عشر من شهر ربيع الأول، ودُفن يوم الثلاثاء (الواقدي، ١٤٠٩هـ: ج ٣، ص ١١٢٠؛ ابن خياط، ١٣٩٧هـ: ج ١، ص ٩٤؛ المسعودي، دون تاريخ: ج ١، ص ٢٤٤). ومن البديهي أنّ نزول آية الإكمال طبقًا لهذه الروايات التاريخية سيكون مطابقًا لأيام الغدير.

٢) إنّ دليل الطبري على نزول آية الإكمال يوم عرفة وفي عرفات هو رواية عمر بن الخطاب (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٤). لكنّ هذه الرواية نفسها أفادت نزول سورة المائدة في عرفات، كما ورد عن ابن عباس وغيره أنّ سورة المائدة نزلت على النبي ﷺ يوم الاثنين في جبل عرفات (المصدر نفسه). وإذا كان الأمر كذلك يجب

الأخذ بأحد المطلبين: إما أن آية «اليوم أكملت» لم تكن في هذا الموضع (مستهلّ سورة المائدة)، ثم نُقلت إليه لاحقًا، وإما أنّها لم تكن آخر آية نزلت على النبي ﷺ؛ وذلك لوجود أحكام كثيرة بعدها بحسب ترتيب آيات سورة المائدة.

١-٢-٣- التفصيل بين فقرتي اليأس والإكمال

ذهب بعض مفسّري أهل السنّة، ومنهم القرطبي، إلى التفصيل بين فقرتي «اليوم يئس الذين كفروا» و «اليوم أكملت لكم دينكم»؛ لأنّه نقل عن الضحاك المفسّر في عصر التابعين أنّه قال بشأن «اليوم يئس»: نزلت هذه الآية حين فتح مكة، وذلك أن رسول الله ﷺ فتح مكة لثمان بقين من رمضان سنة تسع، ويقال: سنة ثمان، ودخلها ونادى منادي رسول الله ﷺ: «ألا من قال: لا إله إلا الله فهو آمن، ومن وضع السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن» (القرطبي، ١٣٦٤ش: ج ٦، ص ٦١٣). وفي ما يرتبط بآية «اليوم أكملت لكم دينكم» قال: «إنّ النبي ﷺ حين كان بمكة لم تكن إلا فريضة الصلاة وحدها، فلما قدم المدينة أنزل الله الحلال والحرام إلى أن حجّ، فلما حجّ وكمل الدين نزلت هذه الآية» (المصدر نفسه). وقد تبنّى علماء ومفسرون آخرون هذا القول أيضًا (البغدادي، ١٤١٥هـ: ج ٢، ص ٩).

تحليل ومناقشة

صحيح أنّ التفصيل بين نزول الآيتين، والقول بأنّ فقرة «اليوم يئس الذين كفروا» نزلت سنة ثمان من الهجرة أثناء فتح مكة، وفقرة «اليوم أكملت لكم دينكم» نزلت في عرفات- على فرض صحّة هذا القول- أمر ممكن بحسب مباحث علوم القرآن وترتيب الآيات، وعلى أساس القواعد الأدبية يمكن اعتبارهما جملتين معترضتين مستقلّتين، ومن حيث المكية والمدنية الذهاب إلى أنّهما نزلتا في مكة. لكن يجب القبول بأنّ نزول جملتين متواليتين في غضون أمد زمني يمتدّ إلى سنتين بعيدٌ عن سياق الآيات؛ ذلك أنّ مفاد الآية الاتصال في معنى موحد كاشف عن الامتنان في أربعة مجالات: يأس الكفار وإكمال الدين وإتمام النعمة والرضا الإلهي، وعدم التفكيك بين أجزائها. نعم، ثمّة اختلاف حول الإخبار عن يأس الكفار هل يقع في

دائرة الامتنان أو التهديد؟ فذهب بعض المفسرين إلى أنّ قوله تعالى: «واخشونِ» المتمّم ليأس الكفار يفيد التهديد لا الامتنان، ويبدو أنّه كلامٌ متينٌ، لكن إن كان المقصود مجرد الإخبار عن يأس الكفار فلا مَنّ فيه، أما إذا كان المراد إيجاد اليأس لديهم فهو مَنٌّ قطعًا.

١-٢-٤- في طريق حجة الوداع

أفادت بعض الروايات، ومنها رواية الربيع بن أنس، أنّ سورة المائدة نزلت على النبي ﷺ في مسيره في حجة الوداع وهو على راحلته (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٤؛ الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ٣، ص ٢٤٦). وهنا ينبغي القول: إن كان المقصود من المسير في حجة الوداع بعد موضع غدير خم، فلا دليل على ذلك. لكن إن كان المراد هو المسير من مكة إلى غدير خم، فمن الممكن انطباق هذا القول على رأي الشيعة بأنّ الآية نزلت في غدير خم وعند العودة من حجة الوداع، وعندئذ يكون كلامًا مقبولًا.

١-٢-٥- الثامن عشر من ذي الحجة في غدير خم

ذهب مفسّرو الشيعة قاطبةً، انطلاقًا من الروايات المأثورة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام إلى القول بأنّ آية الإكمال نزلت في غدير خم (قرب ميقات الجُحفة)، بعدما نصب رسول الله ﷺ الإمام علي عليه السلام إمامًا واستخلفه على المسلمين من بعده (الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ٣، ص ٢٤٧؛ الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٧ وغيرها من التفاسير الشيعية).

١-٣- سبب نزول الآية

لا يوجد في مصادر أهل السنّة في التفسير وعلوم القرآن كلام صريح حول سبب نزول آية الإكمال، لكن يمكن من خلال تتبّع كلمات بعض المفسرين التوصل إلى قول بعضهم: لما نظر النبي ﷺ فلم يرَ إلا موحدًا ولم يرَ مشركًا؛ حمد الله، فنزل عليه جبريل عليه السلام بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥١). على فرض صحة هذه الرواية، فهي تنسجم مع الجملة الأولى المصدّرة

بكلمة «اليوم» فقط، ولا صلة لها بفقرة «اليوم أكملت لكم دينكم»، فضلًا عن أنّ هذا القول معارِض للقول بنزول «اليوم يئس» أثناء فتح مكة.

أما المصادر الكلامية والروائية والتفسيرية للشيعة فقد دلّت على وجود سبب خاصّ وعملي لنزول الآية المذكورة، نشير هنا إلى نموذج واحد منها: أخرج الكليني أنّ أمير المؤمنين عليه السلام خطب الناس بالمدينة بعد سبعة أيام من وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: «... فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى حجة الوادع، ثم صار إلى غدير خم، فأمر فأصلح له شبه المنبر، ثم علاه وأخذ بعضدي حتى رُئي بياض إبطيه، رافعًا صوته قائلًا في محفله: «من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهمّ والِ من والاه وعاد من عاداه»، فكانت على ولايتي ولاية الله، وعلى عداوتي عداوة الله. وأنزل الله عزّ وجلّ في ذلك اليوم ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، فكانت ولايتي كمال الدين ورضا الربّ جلّ ذكره» (الكليني، ١٣٦٥ش: ج ٨، ص ٢٧). كما أخرج الصدوق بسنده عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يوم غدير خم أفضل أعياد أمتي، وهو اليوم الذي أمرني الله تعالى ذكره فيه بنصب أخي علي بن أبي طالب علَمًا لأمتي يهتدون به من بعدي، وهو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين، وأتمّ على أمتي فيه النعمة، ورضي لهم الإسلام دينًا» (ابن بابويه، ١٣٧٦ش: ص ١٢٦). كذلك روى عن زيد بن أرقم، قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من حجة الوداع نزل بغدير خم، ثم أمر بدوحات فقُمّ ما تحتهنّ، ثم قال: «كأنّي قد دُعيت فأجبت، إنّي تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض. ثم قال: إنّ الله مولاي وأنا مولى كلّ مؤمن، ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: من كنت وليّه فهذا وليّه، اللهمّ والِ من والاه وعادِ من عاداه» (ابن بابويه، ١٣٩٥هـ: ج ١، ص ٢٣٥).

وفي الحقيقة، فإنّ سبب النزول العملي لآية الإكمال هو فعل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم عندما نصب الإمام عليًّا عليه السلام إمامًا للمسلمين، وقال جملته المعروفة: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه». وقد وردت هذه الجملة الشهيرة في موالاة أمير المؤمنين عليه السلام

في أغلب المصادر الروائية والتاريخية لأهل السنّة بمنتهى الصراحة أيضًا، مصحوبة بدعاء «اللهمّ والِ من والاه وعادِ من عاداه»، وذُكر أنّ ذلك كان في غدير خم قرب الجُحفة، ومن المفسرين الذين رووا ذلك شمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ (الذهبي، ١٤١٣هـ: ج ٣، ص ٦٣٣).

وعلى هذا الأساس، تعدّ آية الإكمال من آيات الغدير، حيث إنّ القرآن الكريم تحدّث عن إمامة الإمام علي عليه السلام في ثلاثة مواضع: قبل الغدير وأثناء الغدير وبعد الغدير. فقبل الغدير، تبرز آية التبليغ، حيث قال الباري تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (المائدة: ٦٧). فإثر نزول هذه الآية كُلّف النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بإبلاغ أمر مهمّ للأمة يعدل الرسالة بتمامها، فعمد في حجة الوداع وفي غدير خم تحديدًا إلى نصب علي بن أبي طالب عليه السلام وليًّا وإمامًا على المسلمين. وقد نسب العلامة الحلي هذا الأمر المهم إلى الجمهور، مصرحًا بأنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم نصب عليًّا إمامًا على أساس آية التبليغ، فقال: إنّها [﴿يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾] نزلت في بيان فضل علي عليه السلام يوم الغدير، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد علي عليه السلام، وقال: «أيها الناس، ألست أولى منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهمّ والِ من والاه، وعادِ من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحقّ معه كيف ما دار» (الحلي، ١٩٨٢م: ص ١٧٣).

وبعد هذه الواقعة المهمة، تحقق الموضع الثاني للغدير بنزول آية الإكمال، فبحسب كلام العلامة الحلي، بعد نصب الإمام علي عليه السلام [من قبل الباري تعالى نفسه والإعلان عن ذلك بواسطة النبي صلى الله عليه وآله وسلم]، وقبل أن يتفرّق الناس، نزلت آية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (الحلي، ١٩٨٢م: ص ١٩٢). وبعد واقعة الغدير ونزول آية الإكمال، والتبريك للإمام بهذه المناسبة وصدور مواقف إيجابية وسلبية مختلفة بشأن ذلك، أفادت الأحداث التاريخية بنزول الآيات الأولى من سورة المعارج، وهي قوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ * مِنَ اللهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ (المعارج: ١- ٣) (الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ١٠، ص ٥٣٠؛ العروسي الحويزي، ١٤١٥هـ: ج ٥، ص ٤١٨؛ الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٢٠، ص ١١؛ وانظر:

الأميني، ١٤١٦هـ: ج ١، ص ٤٦٠- ٤٧٠).

قد يتبادر إلى الأذهان السؤال الآتي: لما كانت هذه الفقرة العظيمة، التي بيّنت أهمّ مسألة إسلامية على الإطلاق بحيث جُعلت معيارًا لتبليغ الرسالة النبوية، على هذا القدر الكبير من الأهمية، فلماذا وردت في ثنايا آيات فيها بيان لأحكام فقهية، ووقعت بين المستثنى والمستثنى منه؟ ثم إن كانت هذه الآية مرتبطة بآية التبليغ ﴿يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (المائدة: ٦٧)، فلمَ فُصل بينهما؟

أجاب بعض المفسرين عن هذا الإشكال قائلًا: إنّ الآيات القرآنية- وكذلك سور القرآن الكريم- لم تُجمع كلّها مرتّبة حسب نزولها الزمني، بل نشاهد كثيرًا من السور التي نزلت في المدنية فيها آيات مكية أي نزلت في مكة، كما نلاحظ آيات مدنية بين السور المكية أيضًا. وبناء على هذه الحقيقة، فلا عجب من وجود هذا الفاصل في القرآن بين الآيتين المذكورتين، فلو كانت الآيات القرآنية مرتّبة حسب زمن نزولها لورد الاعتراض. ثم هناك احتمال وهو أن يكون سبب حشر موضوع واقعة غدير خم في آية تتحدّث عن موضوع لا صلة لها به مطلقًا، مثل موضوع أحكام الحلال والحرام من اللحوم، إنما هو لصيانة الموضوع الأول من أن تصل إليه يد التحريف أو الحذف أو التغيير؛ فلا يستبعد- والحالة هذه- أن تُتّخذ إجراءات وقائية لحماية الأدلة الخاصة بالخلافة من أجل إيصالها إلى الأجيال المتعاقبة دون أن تمسّها يد التحريف، ومن هذه الإجراءات حشر موضوع الخلافة- المهم جدًّا- في القرآن بين آيات الأحكام الشرعية الفرعية لإبعاد عيون المعارضين وأيدي العابثين عنها (مكارم الشيرازي وآخرون، ١٣٧٤ش: ج ٤، ص ٢٧٠).

المبحث الثاني: تفسير الآية

بعد تناول عدد من البحوث المرتبطة بتفسير الآية، نسلط مزيدًا من الأضواء لتفسير فقرات آية الإكمال، لكن بما أنّ هذه الفقرة مشتملة على معارف كلامية وسياسية وولائية جمّة، لا يتّسع المجال لبحثها جميعًا في هذه العجالة، سنكتفي بدراسة بعض النقاط المختارة فقط:

٢-١- ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾

٢-١-١- مفهوم «اليوم» ومصداقه

الاستعمال الأصلي لمفردة «يوم» في اللغة بمعنى زمن محدد بين الفجر الثاني وغروب الشمس؛ ولهذا ورد في عرف العرب أنّ «من فعل شيئًا بالنهار وأخبر به بعد غروب الشمس يقول: فعلته أمس؛ لأنّه فعله في النهار الماضي» (الفيومي، ١٤١٤هـ: ج ٢، ص ٦٨٢). لكنّ معنى اليوم لا يقتصر على ما ذُكر، بل له استعمالات مختلفة، فتارة يُستعمل للزمن الواقع بين طلوع الشمس وغروبها، فهو في الحقيقة يطلق على ما يقابل الليل، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى﴾ (طه: ٥٩). وتارة يُستعمل في ما يشمل الليل والنهار، نحو قوله جلّ وعلا: ﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ (البقرة: ٢٤٩). وتارة يرد استعمال هذه المفردة في أمد أوسع وبمعنى الدهر والزمن، مثل قول الباري تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ (النحل: ٨٠). والاستعمال الآخر لهذه الكلمة هو أبعد من دائرة المفهوم المادي لها، نظير قوله عزّ وجلّ: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ (الأنعام: ١٢٨)، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ (فصلت: ١٢). وعندما تقترن الألف واللام بكلمة «يوم» (اليوم) فهو يعني الزمن الحاضر بين الأمس والغد، وهو في الآية مورد البحث بهذا المعنى، لكنّ الكلام يدور حول أيّ يوم هذا اليوم؟ هناك أقوال عديدة في هذا الخصوص، سنبيّن أدناه أهمها:

١) يوم محدّد في العلم الإلهي

أحد الأقوال المذكورة في تحديد مصداق «اليوم» هو أنّه لا يراد منه في هذه الآية يوم معلوم يعلمه الناس؛ بل معناه اليوم الذي يعلمه الله دون خلقه. ذكر الطبري هذا القول عن ابن عباس، ولم يوافق عليه (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٥).

إن إطلاق الله تعالى لفظ «اليوم» على يوم معين كعرفة حسبما يعتقد أهل السنّة، وكون مراده يومًا غير محدد لا يعلمه إلا هو، يستلزم الإشكال من جهتين:

أولًا: إنّه غير مناسب من الناحية الأدبية؛ لأنّ كلمتي «اليوم» الواردتين في الآية

بحسب القواعد النحوية متعلقتان بالفعلين «يئس» و «أكملت» (الزمخشري، ١٤٠٧هـ: ج ١، ص ٥٩٣؛ الدرويش، ١٤١٥هـ: ج ٢، ص ٤١١؛ الدعاس، ١٤٢٥هـ: ج ١، ص ٢٤٢). واليأس والإكمال في الآية ظاهران في اليأس والكمال المطلق لا النسبي، بمعنى أنّه لا يمكن الإعلان عن كمال الدين قبل الإكمال التام له بكلّ ما للكلمة من معنى. وبعبارة أخرى: إعلان الله تعالى عن تحقق اليأس وإكمال الدين يفيد أنّ الدين قد اكتمل، ومن ثم لا يمكن أن يكون المراد منذ بدء البعثة حتى تشريع آخر ركن في الدين.

ثانيًا: هذه الآية في مقام الامتنان ومواساة النبي ﷺ، وكذلك تعزية المسلمين وجبر خواطرهم من خلال استعمال تعابير «من دينكم»، «أكملت لكم»، «دينكم»، «أتممت عليكم»، «رضيت لكم». ومن البديهي أنّه لا أثر للامتنان والمواساة في حال عدم علم المخاطب في أيّ يوم يتحقق هذا الأمر المهم.

٢) مطلق الأيام

ذهب بعض مفسّري أهل السنّة إلى أنّ «اليوم» ظاهر في أنّ المراد ليس يومًا بعينه، بل مطلق الأيام، أو فقل: الزمان الحاضر [في عصر نزول الآية] (الزمخشري، ١٤٢٥هـ: ج ١، ص ٦٠٤؛ البروسوي، دون تاريخ: ج ٢، ص ٣٤٢؛ الآلوسي، ١٤١٥هـ: ج ٣، ص ٢٣٣). قال الزمخشري في شرح هذا الكلام: «أراد به الزمان الحاضر وما يتّصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية كقولك: كنت بالأمس شابًّا وأنت اليوم أشيب، فلا تريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك ولا باليوم يومك» (الزمخشري، ١٤٢٥هـ: ج ١، ص ٦٠٤).

في ضوء ما تقدم في مناقشة القول الأول، يتّضح الردّ على الزمخشري ومن ذهب مذهبه؛ لأنّ سياق كلمة «اليوم» يفيد يومًا معينًا، خصوصًا إن قيل بنزول الآية يوم عرفة في حجة الوداع، فحينئذ تكون الألف واللام للعهد، ويراد منه اليوم الحاضر.

٣) يوم المبعث النبوي

أشير إلى هذا القول في بعض التفاسير بصيغة الاستفهام، وهو ما يكشف عن وجود قائل بهذا الرأي، فقال العلامة الطباطبائي: «هل المراد به [اليوم] زمان ظهور الإسلام

ببعثة النبي ﷺ ودعوته؟» (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٦٩).

تتبّعنا جلّ التفاسير الموجودة، لا سيما تفاسير أهل السنّة، فلم نعثر على أثر لهذا القول، وعلى أيّ حال بعدما نقل العلامة الطباطبائي القول المذكور شرع في مناقشته، فقال: «لا سبيل إلى ذلك لأنّ ظاهر السياق أنّه كان لهم دين كان الكفار يطمعون في إبطاله أو تغييره، وكان المسلمون يخشونهم على دينهم، فأيأس الله الكافرين مما طمعوا فيه وآمن المسلمين، وأنّه كان ناقصًا فأكمله الله وأتمّ نعمته عليهم، ولم يكن لهم قبل الإسلام دين حتى يطمع فيه الكفار أو يكمله الله ويتمّ نعمته عليهم. على أنّ لازم ما ذُكر من المعنى أن يتقدم قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ﴾، على قوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ حتى يستقيم الكلام في نظمه» (المصدر نفسه).

ولنا أن نضيف إلى ما قاله العلامة أنّه لا معنى لأن يشار إلى أول يوم من البعثة النبوية بتعبير «اليوم» والذي يعني «هذا اليوم» في آخر أيام العصر النبوي وبعد مرور أكثر من عشرين سنة، فهذا نظير أن يقال بعد ما يربو على العشرين سنة على انتصار الثورة: اليوم انتصرت الثورة. لا ريب في أنّه ليس من البلاغة والفصاحة في شيء أن يصدر مثل هذا الكلام من شخص اعتيادي، ناهيك عن المتكلم الحكيم والبليغ. نعم، قد يُطلق كلام كهذا في الذكرى السنوية لانتصار الثورة، لكنّ الآية ليست في هذا المقام.

٤) يوم صلح الحديبية

في معرض تعداده للأيام المهمّة في تاريخ الإسلام التي هي مظنّة المصداق لهذا اليوم العظيم، ذكر بعض المفسرين يوم صلح الحديبية أيضًا (انظر: جوادي آملي، ١٣٧٨ش: ج ٢١، ص ٥٧٧). صحيح أنّ يوم صلح الحديبية يوم عظيم إلى درجة أنّ ابن شهاب الزهري قال فيه: ما فُتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه (ابن هشام، ١٣٧٥هـ: ج ٢، ص ٣٢٢)، وهو اليوم الذي مهّد لفتح مكة؛ لكنّ هذا لا يعني أنّه يوجب إكمال الدين، خصوصًا أنّ الكفار حتى عند عقد صلح الحديبية لم يؤمنوا بنبوة النبي ﷺ ورسالته؛ ولذا عندما قال النبي الأكرم ﷺ لأمير المؤمنين عليه السلام: «اكتب:

بسم الله الرحمن الرحيم»، قال سهيل بن عمرو: اكتب: «باسمك اللهم»، فوافق النبي ﷺ، ثم قال: اكتب: «هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو»، فقال سهيل: لو شهدت أنّك رسول الله لم أقاتلك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، فقال رسول الله ﷺ: اكتب: «هذا ما صالح عليه محمدُ بن عبد الله سهيلَ بن عمرو» (ابن هشام، ١٣٧٥هـ: ج ٢، ص ٣٠٨). في هذه الحالة، كيف يكون دين رسول الله ﷺ كاملًا والكفار يائسين من دينه؟ مضافًا إلى أنّ «اليوم» غير ظاهر في الزمن الماضي.

٥) يوم فتح مكة

يُستفاد من كلام بعض المفسرين ذهاب بعض المفسرين إلى أنّ المراد من اليوم في آية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ هو يوم فتح مكة (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٦٩). وفي مقام الردّ على هذا الرأي ينبغي القول: مفاد الآية هو إكمال الدين وإتمام النعمة، والحال أنّ الدين لم يكتمل بفتح مكة، حيث نزلت كثير من أحكام الحلال والحرام بعد الفتح وفي غضون السنتين أو الثلاثة اللاحقة، مضافًا إلى أنّه لم يتحقّق يأس جميع المشركين أثناء فتح مكة. إنّ أهمّ دليل على هذا المدّعى هو سريان العهود والمواثيق السائدة إلى حين البراءة من المشركين وحجّ الكفار على عاداتهم في الجاهلية، ومنها طواف النساء بالبيت عاريات (ابن الأثير الجزري، ١٤١٧هـ: ج ٢، ص ١٥٦).

أجل، قد يُحتمل أن يكون الذين يئسوا هم كفار قريش فقط، حيث كانوا قبل فتح مكة يمنّون أنفسهم بالنصر على المؤمنين، ويعتقدون أنّهم سيقضون على جيش الإسلام إن هجم عليهم في مكة. لكن لما فُتحت مكة، ورفع المسلمون شعار المرحمة بدل الملحمة والانتقام من الكفار، وتحولت بيوت شيوخهم ورؤوسهم إلى مأمن لأهل مكة، كما قال رسول الله ﷺ في ذلك اليوم: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن» (الذهبي، ١٤١٣هـ: ج ٢، ص ٥٣٨)، ضاعف هذا الأمر من يأس الكفار؛ لأنّه نوع من النضال السلبي في استسلام العدو وزيادة اليأس لديهم. بيد أنّ هذا الاحتمال لا يتلاءم مع إطلاق قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الشامل لجميع الكفار.

٦) التفصيل بين كلمتي «اليوم»

يُستفاد من تصفح تفاسير القرآن أنّ بعض المفسرين ذهب إلى التفصيل بين تعبيري «اليوم» الواردين في الآية، بمعنى أنّ المراد من اليوم الأول «اليوم يئس» هو يوم فتح مكة، والمراد من اليوم الثاني «اليوم أكملت» هو يوم عرفة الموافق ليوم الجمعة (رشيد الدين الميبدي، ١٣٧١ش: ج ٣، ص ١٦؛ القرطبي، ١٣٦٤ش: ج ٦، ص ٦١٣).

إن صحّت دعوى التفصيل بين مفردتي «اليوم» فهذا يعني أنّ اليوم الأول ظرف ليأس الكفار من عودة المؤمنين إلى وادي الكفر مثلما كان صناديد قريش يتمنّون قبل ذلك اليوم ويقولون: «اعلُ هُبَل، اعلُ هُبَل» (الذهبي، ١٤١٣هـ: ج ٢، ص ١٧٤)، واليوم الثاني ظرف لإكمال الدين والرضا الإلهي. لكن إذا كان المراد من تعبيرين متشابهين في آية واحدة، بينهما ارتباط وثيق في المعنى، يومين محددين يفصل بينهما أكثر من عامين، فهذا مخالف لسياق الجملتين؛ وذلك لوجود ارتباط مضموني بين فقرتي ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ و ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وكذلك بين الفقرتين التاليتين لهما، بحيث إنّ يأس الكفار وإكمال الدين يشكلان مفهومًا واحدًا. ومن هنا، فمن المستبعد وجود بون زمني بين مفهوم الفقرتين؛ لعدم إمكان تحقق جزأين من مفهوم واحد في زمنين مختلفين.

قد يقال: إن كان المراد من التعبيرين يومًا واحدًا، فما الداعي لتكرار كلمة «اليوم»، وبإمكان المتكلم عطف الإكمال على اليأس والقول: «الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ وَأَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»؟

والجواب: يمكن القول بأنّ التكرار وتخصيص اليوم بالذكر مرتين بسبب أهمية الإكمال والتأكيد على بيان سنخ آخر من الامتنان إلى جانب يأس الكفار، بخلاف الوحدة الذاتية بين إتمام النعمة وإكمال الدين حيث وردا دون تكرار لفظ اليوم. كما أنّ التكرار يهدف إلى التأكيد على نوع الامتنان وتعدده، بمعنى أنّه لا يمكن بيان يأس الكفار الذي يحمل طابعًا تهديديًّا مع إكمال الدين المتّصف بطابع الامتنان في ظرف واحد، وذلك خلافًا لإتمام النعمة المتّحد مع إكمال الدين ذاتًا؛ ولذا جيء به دون تكرار لفظ «اليوم».

٧) يوم البراءة من المشركين

من الآرء والأقوال المذكورة في يوم الإكمال والإتمام، أنّ المراد من «اليوم» ما بعد نزول البراءة من الزمان، حيث نقل العلامة الطباطبائي هذا القول وناقشه (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٦٩).

لإيضاح هذا القول ونقده ينبغي أن نقول: بعد إعلان البراءة، انتشر الإسلام في جميع أرجاء الجزيرة العربية انتشارًا واسعًا، فاندثرت سنن الجاهلية، وألغيت العهود والمواثيق بين المسلمين والكفار، حتى مُنع الكفار من دخول المسجد الحرام؛ لكنّ جميع هذه الأمور المهمة تشكل أرضية للإكمال لا الإكمال نفسه؛ لنزول جملة من الأحكام- ومنها محتوى سورة المائدة- بعد نزول البراءة. يُضاف إلى ذلك أنّ إطلاق قوله تعالى: ﴿يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ شامل لجميع الكفار، بما فيهم كفار مكة واليهود والنصارى، بل حتى أباطرة الروم وإيران أيضًا، بينما المراد من البراءة من المشركين عدد محدود في رقعة جغرافية معينة فقط.

٨) يوم نزول الأحكام المذكورة في الآية

أحد الوجوه المتصوَّرة في مصداق اليوم هو اليوم الذي نزلت فيه الأحكام الواردة في الآية، من قبيل حرمة الميتة والدم ولحم الخنزير وغيرها من المأكولات المحرمة، فقد نقل آية الله مكارم الشيرازي هذا القول وناقشه (مكارم الشيرازي وآخرون، ١٣٧٤ش: ج ٤، ص ٢٦٤). يمكن القول في نقد هذا الرأي: ليس لنزول هذه الأحكام من الأهمية ما يبعث على يأس الكفار ويوجب إكمال الدين، لا سيما أنّ مضامينها وردت قبل ذلك في سور البقرة والأنعام والنحل أيضًا. مضافًا إلى أنّها لم تكن آخر ما نزل على رسول الله ﷺ من أحكام؛ لنزول فرائض وأحكام أخرى في تتمّة هذه السورة أيضًا.

٩) يوم عرفة

ذهب كثيرٌ من مفسّري أهل السنّة إلى أنّ المقصود من «اليوم» هو يوم عرفة (انظر: الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٢- ٥٣؛ فخر الدين الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٧؛ ابن

عاشور، ١٩٨٤م: ج ٥، ص ٢٩). لكن ينبغي الالتفات إلى أنّ «اليوم» في هذه الآية ظرف لتحقق يأس الكفار وإكمال الدين وإتمام النعمة، وبطبيعة الحال لا بد من حدوث واقعة مهمة لتكون متناسبة مع يأس الكفار وإكمال الدين والرضا الإلهي. من البديهي أنّ أيّ نقد لهذه الرؤية متوقّف على معنى اليأس والإكمال والإتمام والرضا، وهو ما سنشير إليه لاحقًا.

١٠) يوم بين عرفة ودخول النبي ﷺ إلى المدينة

من الوجوه المتصوَّرة في تعيين مصداق اليوم، هو أنّه أحد الأيام الواقعة بين عرفة ودخول النبي الأكرم ﷺ إلى المدينة بعد حجة الوداع (انظر: الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٥). ويرد على ذلك أنّه إذا كان المراد من «اليوم» يوم غير محدد، فهو- فضلًا عن عدم الدليل على صحة هذا المدّعى- مخالفٌ لسياق الآية أيضًا، وإن كان المقصود منه يومًا خاصًّا فلا دليل على يوم سوى يوم الغدير.

١١) يوم رحيل النبي ﷺ

ذكر بعض المفسرين أنّ هذا اليوم مصداقٌ ليوم وفاة رسول الله ﷺ، باعتبار نزول جميع الأحكام والآيات الإلهية في هذا اليوم قطعًا (انظر: جوادي آملي، ١٣٧٨ش: ج ٢١، ص ٥٧٨). وبعد نقل هذا القول، قال العلامة جوادي آملي في نقده: على الرغم من اكتمال الدين في ذلك اليوم، حتى أنّ النبي ﷺ قال في حجة الوداع: «يا أيها الناس، والله ما من شيءٍ يقرّبكم من الجنّة ويباعدكم من النّار إلا وقد أمرتكم به، وما من شيءٍ يقرّبكم من النّار ويباعدكم من الجنّة إلا وقد نهيتكم عنه» (الكليني، ١٣٦٥ش: ج ٢، ص ٧٤)، لكن ينبغي الالتفات إلى أنّ الكفار في ذلك اليوم لم ييأسوا، بل انتعشت آمالهم الظاهرية بنحوٍ مّا وراودهم الطمع في النيل من الإسلام. على أنّ مصداق «اليوم» يجب أن يكون في الحاضر أو الماضي، ومن المسلّم أنّه لا يمكن أن يكون المراد بعد ثمانين يومًا ونيف.

١٢) يوم الغدير

هذه رؤية عموم مفسّري الشيعة من المفسرين بالرواية أو الدراية، فبالنظر إلى ما قيل في مرتبة آية الإكمال وسبب نزولها، وكذلك زمان نزولها ومكانه، نزلت هذه الآية يوم الثامن عشر من ذي الحجة سنة عشر للهجرة في غدير خم، والمراد من «اليوم» هو هذا اليوم. وفي الحقيقة، كان نزول هذه الآية بسبب الأمر الإلهي القاضي بتعيين الإمام والخليفة بعد النبي ﷺ، وفي ضوء ذلك تحول حدوث الدين إلى بقائه وديمومته، وتبدل الدين المحدود بقبيلة واحدة إلى دين عالمي، وفي المحصلة تبددت أماني العدو التي كان يعلل بها نفسه، من أنّ الدين سينتهي ويزول بموت النبي «الذي لم يعقب»، وتحولت كلّ هذه الأحلام إلى يأس وقنوط.

ثم إنّ كثيرًا من علماء أهل السنّة وافقوا على هذا الكلام، بأنّ النبي ﷺ قال جملته الشهيرة «من كنت مولاه ...» في الجُحفة وفي غدير خم تحديدًا، وطبقًا لقول الشيعة كان هذا الإعلان سببًا في نزول آية الإكمال، بينما ذهب أهل السنّة في ضوء تفسيرهم لكلمة «مولى» إلى أنّه ليس لهذا الكلام سببًا سابقًا ولا أثرًا لاحقًا. ومن أهمّ محدّثي أهل السنّة الذين رووا هذا الحديث وأكدوا على صدوره عن النبي ﷺ في غدير خم قرب الجُحفة، يمكن الإشارة إلى: أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة، ١٤٠٣هـ: ج ٢، ص ٥٨٥، ٥٩٦، ٦١٣، ٧٠٥؛ مسند أحمد، ١٤٢١هـ: ج ١، ص ٤٤٢ و ج ٢، ص ٧١، ٢٦٩؛ النسائي، السنن الكبرى، ١٤٢١هـ: ج ٧، ص ٤٣٩؛ ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ١٤٠٩هـ: ج ٦، ص ٣٦٦، ٣٧٣؛ ابن أبي عاصم، السنّة، ١٤٠٠هـ: ج ٣، ص ٦٠٧؛ البزار، مسند البزار/ البحر الزخار، ١٩٨٨م: ج ١٠، ص ٢١٢؛ أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ١٤٠٤هـ: ج ١، ص ٤٢٨؛ الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ١٤١٥هـ: ج ٥، ص ١٣؛ الشاشي، مسند الشاشي، ١٤٠٤هـ: ج ١، ص ١٢٦؛ الآجري البغدادي، الشريعة، ١٤٢٠هـ: ج ٤، ص ٢٠٤٧، ٢٠٥١؛ الطبراني، المعجم الصغير، ١٤٠٥هـ: ج ١، ص ١١٩؛ الطبراني، المعجم الوسيط، دون تاريخ: ج ٣، ص ٣٦٨؛ الطبراني، المعجم الكبير، ١٤١٥هـ: ج ٤، ص ١٦؛ الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ١٤١١هـ: ج ٣، ص ٦١٣؛ ابن المغازلي، مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ١٤٢٤هـ: ج ١، ص ٦٠.

علاوة على ذلك، فإنّ بعض مفسّري أهل السنّة، نحو الحسكاني، أخرج في تفسيره لآية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ عددًا من الروايات الموافقة لقصة الغدير وقول الشيعة في هذا الخصوص، نورد بعضها من دون أسانيد رعاية للاختصار: «عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجة، كتب الله له صيام ستين شهرًا، وهو يوم غدير خم، لما أخذ رسول الله ﷺ بيد علي بن أبي طالب [عليه السلام] فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه. فقال له عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب» (الحسكاني، ١٤١١هـ: ج ١، ص ٢٠٠).

وأخرج رواية أخرى «عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري، أنّ رسول الله ﷺ لما نزلت [عليه] هذه الآية قال: الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة، ورضا الربّ برسالتي وولاية علي بن أبي طالب من بعدي. ثم قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله» (المصدر نفسه: ص ٢٠١).

وجاء في رواية أخرى «عن أبي سعيد الخدري، قال أنّ النبي ﷺ دعا الناس إلى علي، فأخذ بضبعيه فرفعهما، ثم لم يتفرقا حتى نزلت هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، فقال رسول الله ﷺ: الله أكبر على إكمال الدين وتمام النعمة ورضا الربّ برسالتي والولاية لعلي، ثم قال للقوم: من كنت مولاه فعلي مولاه» (المصدر نفسه: ص ٢٠٢).

والعجب كلّ العجب من بعض مفسّري أهل السنّة، حيث قال: «أخرج الشيعة عن أبي سعيد الخدري أنّ هذه الآية نزلت بعد أن قال النبي ﷺ لعلي (كرم الله تعالى وجهه) في غدير خم: من كنت مولاه فعلي مولاه... نعم ثبت عندنا أنه ﷺ قال في حقّ الأمير (كرم الله تعالى وجهه) هناك: من كنت مولاه فعلي مولاه... لكن لا دلالة في الجميع على ما يدّعونه من الإمامة الكبرى والزعامة العظمى» (الآلوسي، ١٤١٥هـ: ج ٣، ص ٢٣٤).

٢-١-٢- مفهوم اليأس

ذكر بعض اللغويين أنّ كلمة «يأس» في اللغة العربية وفي القرآن الكريم استعملت في معنيين، أحدهما قطع الرجاء، كما في هذه الآية الشريفة، والآخر بمعنى العلم، فقولهم: ألم تيأس، أي: ألم تعلم، نحو ما ورد في قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَيْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (الرعد: ٣١)، أي: أفلم يعلم (ابن فارس، ١٤٢٠هـ: ج ٦، ص ١٥٣، كلمة يئس). واعتبر آخرون أنّ كلمة يأس تأتي مقابل كلمة طمع، أي إنّ في اليأس انقطاع التوقّع والانتظار عن أمر، كما أنّ الرجاء والطمع توقّع وانتظار لحصول مقصود (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ١٤، ص ٢٢٤، كلمة يأس). على أنّ اسم الفاعل من هذه الكلمة هو «يائس»، وقد تُقلب الياء ألفًا فتصبح «آيس».

إنّ قول الله سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ يعني أنّ الكفار وأعداء الدين كانوا قبل ذلك يطمعون في القضاء على دين المسلمين وإرجاعهم إلى الكفر ويخططون لهذا الغرض، وأنّ المؤمنين كانوا يخشون هذا الأمر ويتوجّسون من تحقق ما يطمح إليه المشركون دائمًا. ففي تلك الفترة الزمنية، أنبأ الباري تعالى عن يأس الكفار من بلوغ مآربهم، وقال مخاطبًا المسلمين: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾، بمعنى أنّه من الآن فصاعدًا لا ينبغي أن تعتريكم الخشية من الكفار، بل اخشوا الله جلّ جلاله.

هناك نقطتان أدبيتان جديرتان بالاهتمام في هذا الصدد:

١) «اليوم» ظرف متعلق بالفعل «يئس»، ومقتضى ذلك تأخره عنه، لكنّه قُدّم عليه في هذه الآية، فقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، والغرض من هذا التقديم هو الدلالة على تفخيم أمر «اليوم» وتعظيم شأنه؛ لما فيه من خروج الدين من مرحلة القيام بالقيّم الشخصي إلى مرحلة القيام بالقيّم النوعي، ومن صفة الظهور والحدوث إلى صفة البقاء والدوام (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٧).

٢) ربّما يتبادر إلى الأذهان تساؤل مفاده أنّ الترتيب الطبيعي كان يقتضي أن يقال: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ، الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ»؛ لأنّ إكمال

الدين علّةٌ ليأس الكفار وسبب لقنوط أعداء الدين، والدين الفاقد لعلّة البقاء ناقصٌ ومتزلزلٌ وفانٍ، لكنّ الآية لم تأتِ على هذه الشاكلة، بل قال الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. يمكن إثارة احتمالات عديدة في هذا المجال: الأول، أنّ قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ﴾- طبقًا للقول بالتفصيل بين كلمتي «اليوم»- متعلق بفتح مكة؛ ولذا يجب أن يكون مقدّمًا من الناحية الزمنية، لكنّ هذا الاحتمال- كما تقدم في المباحث السابقة- مرفوض ولا يمكن القبول به. الثاني، أنّ القرآن الكريم بدايةً بيّن المعلول (المحسوس بالنسبة إلى الإنسان بصورة أكبر)، ثم بيّن العلة. الثالث، أن يقال: إنّ يأس الكفار من عودة المؤمنين إلى الكفر من أسباب إكمال الدين، بمعنى أنّ إحدى العلل المعِدّة لتحقّق إكمال الدين هو يأس الكفار؛ ولذا فالترتيب موجود ومحفوظ.

٢-١-٣- مصداق «الذين كفروا»

ذهب بعض المفسرين إلى أنّ المراد من الكفار المشركين، وبطبيعة الحال مشركي مكة (فخر الدين الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٦)، وقال آخرون إنّ المراد من الذين كفروا مطلق الكفار، فيشمل الكفار جميعًا من الوثنيين واليهود والنصارى أيضًا (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٧). وإذا ما ألقينا نظرة إلى القرآن الكريم حول استعمال لفظ الكفر والكافر لوجدنا أنّ قول العلامة الطباطبائي أقرب إلى الواقع؛ لأنّ في القرآن تعابير ذات دلالة شمولية في هذا الاستعمال حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (البقرة: ٦)، والمراد من الكافرين هنا رؤوس قريش المشركين. وقال أيضًا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ...﴾ (البينة: ٦)، والذين كفروا هنا شامل لجميع أهل الكتاب؛ لأنّه اعتبر اليهود والنصارى والصابئين والمجوس جزءًا من الكفار. وكذلك قال عزّ وجلّ: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (المائدة: ١٧)، وهذا الاستعمال خاصّ بالمسيحيين. ومن ناحية أخرى، حتى لو قبلنا أنّ سبب نزول الآية كفار مكة وقريش، فبمقتضى قاعدة «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» يصحّ التعميم على جميع الكفار. والنتيجة أنّه

يجب القول: المراد من الكفار جميع أهل الكفر، لا كفار قريش ومشركو مكة حصرًا.

أما ما يتعلق بمفهوم الدين، لا سيما التعبير في الآية بـ «دينكم»، فسنتطرق إليه عند تفسير فقرة «أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»، وسنبيّن أنّ المراد هو الإسلام.

٢-٢- ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾

٢-٢-١- مفهوم الخشية

«الخشية» في اللغة من مادة «خشي» بمعنى الخوف (الفيومي، ١٤١٤هـ: ج ١، ص ١٧٠؛ ابن فارس، ١٤٢٠هـ: ج ٢، ص ١٨٤، كلمة خشي). لكنّ بعض اللغويين الباحثين في مفردات القرآن الكريم ذهب إلى أنّ الخشية خوف يشوبه تعظيم، وأكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه؛ ولذلك خُصّ العلماء بها في قوله: ﴿إِنَّما يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ﴾ (فاطر: ٢٨)، وقال أيضًا: ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمنَ بِالْغَيْبِ﴾ (ق: ٣٣) (الراغب الأصفهاني، ١٤١٢هـ: ص ٢٨٣، كلمة خشي). وقال لغوي آخر: الأصل الواحد في هذه المادّة هو المراقبة والوقاية مع الخوف، بأن يراقب الرجل الخشيان والمرأة الخشيى أعماله ويتّقي نفسه مع الخوف والملاحظة، ثم قال في ردّ قيد العظمة في هذه المادة: ويقابل هذا المعنى الإهمال والتغافل وعدم المبالاة وترك الاهتمام والملاحظة وعدم صيانة النفس من الخلاف، وهذا المعنى من لوازم العلم واليقين، فهذه المادّة ليست بمعنى العلم ولا بمعنى الخوف، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿لا تَخافُ دَرَكاً وَلا تَخْشى﴾ (طه: ٧٧)؛ لأنّ الخشية قد ذُكرت مقابل الخوف، ولا يخفى أنّ هذه المادّة قريبة من مادّة خشع لفظًا ومعنى (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ٣، ص ٧٣، مادة: خشي). وإلى جانب الخوف (مقابل الأمن وانتظار الضرر) والخشية، هناك مفردات أخرى قريبة من هذا المعنى ولكلّ واحدة منهنّ استعمالها الخاصّ بها، نحو الوَجَل بمعنى استشعار الخوف (الراغب الأصفهاني، ١٤١٢هـ: ص ٨٥٥، كلمة وجل)، والرُّعْب بمعنى استيلاء الخوف على القلب (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ٤، ص ١٥٧، كلمة رعب)، والرَّوْع بمعنى الرعب الخفيف المطلق الذي يستولي على القلب، سواء كان من فزع أو إعجاب في كمال وجمال (المصدر السابق: ج ٤، ص ٢٨٠، كلمة روع).

نتيجة كلام اللغويين أنّ الخشية تنطوي على نوع من الخوف والفزع الذي يستدعي اليقظة والحذر والاهتمام الخاصّ، بأن يصون الشخص الخشيان نفسه ويحميها من المخشيّ منه.

٢-٢-٢- تفسير الخشية

لما أنبأ الباري عزّ وجلّ عن يأس الكفار من بلوغ مآربهم بقوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، واصل خطابه للمسلمين قائلًا: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾، والنهي عن خشية الكفار ليس نهيًا تحريميًّا، بل بمعنى نفي الموجب والسبب. توضيح ذلك: كما أنّ بعض الجمل الإخبارية قد تكون بمعنى الإنشاء، نظير الآية الشريفة: ﴿... وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ (آل عمران: ٩٧)، بمعنى أنّ الداخل إلى بيت الله والحرم الإلهي يجب أن يكون آمنًا، لا أنّه آمن الآن، كذلك بعض الجمل الإنشائية قد تكون بمعنى الإخبار، مثل تعبير «فلا تخشوهم»، فمع أنّ هذا اللفظ إنشاء؛ لكنّه في الحقيقة إخبار عن تأمين المؤمنين من الخوف والخطر المحتمل، الناشئ من تربص الأعداء الدائم بهم، والسعي لحرف المؤمنين عن المسار الصحيح. وقد تجلّت هذه الحقيقة في الكلام الإلهي بقوله جلّ وعلا: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ﴾ (آل عمران: ٦٩)، وبقوله أيضًا: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ (البقرة: ١٠٩).

وعلى أساس هذا الكلام، يمكن القول: إنّ النهي في «فلا تخشوهم» تكويني لا تشريعي، أي ليس هناك موجب للخوف، وفي نهاية المطاف هو نهيٌ إرشادي لا مولوي. أما الأمر بالخشية بقوله تعالى: «واخشونِ» فهو أمر مولوي لا تشريعي؛ إذ تجب الخشية من الله تعالى في جميع الأحوال، وهذا نظير الآيات: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ (البقرة: ١٥٠)، ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ﴾ (المائدة: ٤٤)، ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ (الأحزاب: ٣٩)، لا من قبيل قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٧٥)؛ لأنّ الأمر بالخوف من الله في الآية الأخيرة مشروط بالإيمان، وموجب الخوف موجود؛ ولذا فالخطاب

مولوي، بمعنى أنّه لا يجوز للمؤمنين الخوف من الكافرين، بل يجب عليهم الخوف من الله (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٧).

يجدر هنا الإشارة إلى نقاط عدّة:

١) مولوية الأمر في «اخشونِ» تعني إن كان هناك خشية من الآن فصاعدًا فهي ليست من الكفار، بل من عند أنفسكم، فيجب أن تخشوا الله وتحفظوا دينكم وتشكروا النعمة الإلهية، فهذه النقطة مهمة ودقيقة في قبول الولاية أو ردّها.

٢) كما أنّ المراد من «الذين كفروا» مطلق الكفار في ذلك الزمان، بل إنّ هذا التعبير شامل للكفار في جميع الأعصار والأزمان، فكذلك المؤمنون المخاطبون بقوله: «اخشونِ»، وكذا الحال بالنسبة إلى الخطاب في «دينكم» و«لكم» و«عليكم» عام وشامل لجميع المؤمنين في الأعصار كافة بعد نزول الآية، فلا يُحفظ دينهم ولا يكسبون الرضا الإلهي إلا عند التمسك بعامل الإكمال، أي ولاية الأئمة المعصومين عليهم السلام، وعدم الخشية من غير الله تعالى.

٣) ذهب بعض المفسرين إلى اعتبار الخشية من الامتنان أيضًا (انظر: ابن عاشور، ١٩٨٤م: ج ٥، ص ٣١)، لكنّ الحقيقة أنّه لا امتنان في الإخبار عن اليأس، بل الآية في مقام التهديد (انظر: الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٨)؛ لئلا تكونوا غير مبالين بدينكم وغير مكترثين بالنعم الإلهية.

٢-٣- ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

٢-٣-١- معنى الإكمال

الإكمال من الأصل «كمل» بمعنى الإتمام، وبهذا المعنى فسّرها أغلب اللغويين، فقال بعضهم: «الكمال التمام الذي يجزّأ منه أجزاؤه... وأكملت الشيء أجملته وأتممته» (الفراهيدي، ١٤٠٩هـ: ج ٥، ص ٣٧٨، مادّة: كمل)، وقال آخر: «الكمال التمام» (الجوهري، ١٤٠٧هـ: ج ٥، ص ١٨١٣، مادّة: كمل). وقال ثالث: «تَكامَل الشيء وأَكْمَلْته أَنا وأَكْمَلْت الشيء أَي أَجْمَلْتُه وأَتممته، وأَكْمَلَه هو واستكْمَله وكَمَّله: أَتَمَّه وجَمَلَه» (ابن منظور، ١٤٢٦هـ: ج ١١، ص ٥٩٨، مادة: كمل). ومن جهة أخرى، أكد

بعض اللغويين على أنّ الإتمام مرادف للإكمال، وقال: «تمَّ الشيء إذا كَمَل، وأتممْتُه أنا» (ابن فارس، ١٤٢٠هـ: ج ١، ص ٣٣٩، مادّة: تمم). ولفت بعض اللغويين الباحثين في القرآن الكريم إلى أنّ الكمال مرتبة تتحقق بعد تمامية الأجزاء (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ١٠، ص ١١٣، مادّة: كمل). ثم إنّ بعض المفسرين ذكر أنّ الإكمال والإتمام متقاربان في المعنى وفقًا لأقوال أهل اللغة [وإن لم يكونا مترادفين تمامًا]، وأضاف: «كمال الشيء حصول ما هو الغرض منه... تمام الشيء انتهاؤه إلى حدّ لا يحتاج إلى شيء خارج عنه» (الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٩). كما أنّ حقيقة الدين الكامل والنعمة التامة شيء واحد في الواقع؛ ولذا يطمع الكفار في التغلغل داخل هذا الدين وهدمه وتوجيه ضربة إليه.

ينبغي الالتفات إلى أنّ كلتا مفردتي الإكمال والإتمام ورد استعمالهما في القرآن الكريم، فيمكن أن يشكل ذلك معيارًا لتشخيص التباين بين هذين الاستعمالين. في موضع من القرآن، قال تعالى: ﴿أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ (البقرة: ١٨٧)، حيث استعمل هذا التعبير لإتمام صيام واحد، كما قال الباري تعالى بشأن الحج والعمرة: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ (البقرة: ١٩٦)، وفي ما يتعلق بميقات النبي موسى عليه السلام قال عزّ وجلّ: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ (الأعراف: ١٤٢). وبشأن استعمال مفردة الكمال، قال تعالى عن أيام شهر رمضان: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ (البقرة: ١٨٥)، كما قال بدل الأضحية: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ (البقرة: ١٩٦). يتبيّن من مجموع الاستعمالات المذكورة أنّ «الكمال» و«الإكمال» يأتي فيما لو أنّ أجزاء الشيء وحدها يمكن أن تكون تامة وكاملة، خلافًا لكلمة «التمام» حيث إنّه أمر بسيط ومطلوب بتمامه. على سبيل المثال، الإمساك في جزء من اليوم، عدم أداء بعض مناسك الحج والعمرة، ميقات النبي موسى عليه السلام أقلّ من ثلاثين أو أربعين ليلة، كلّها أمور غير مطلوبة. في حين أنّ صيام أيّ مقدار من أيام شهر رمضان أمر مطلوب، وإن فُرض صيام جميع أيام شهر رمضان من دون نقص وطبقًا لعدد أيامه كاملة؛ ولذا قال تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾. إنّ التعاليم الدينية، الشاملة للعقائد والأخلاق والأحكام العبادية والحقوق والحدود، تمثل منظومة متكاملة، تبدأ من نقطة كالتوحيد، وتستمر

بأحكام وتعاليم فرعية أخرى حتى تصل إلى كمالها في نقطة أخرى كالإمامة، وهذا الأمر في حدّ ذاته ومن زاوية أخرى يعدّ نعمة أتمّها الله تعالى على عباده.

٢-٣-٢- مفهوم الدين

شدّد بعض اللغويين على أنّ الدين يعني الطاعة والانقياد (الفيومي، ١٤١٤هـ: ج ١، ص ٢٠٥،؛ ابن فارس، ١٤٢٠هـ: ج ٢، ص ٣١٩، مادّة: دين). وذكر آخرون معاني مختلفة للدين من مصدر الديانة والجمع على أديان، من قبيل: العادة والشأن، الذلة والاستعباد، الجزاء والمكافأة، والطاعة (الجوهري، ١٤٠٧هـ: ج ٥، ص ٢١١٨، مادّة: دين). وقال بعض الباحثين القرآنيين: «الأصل الواحد في هذه المادّة هو الخضوع والانقياد قبال برنامج أو مقرّرات معيّنة. ويقرب منه الطاعة والتعبّد والمحكوميّة والمقهوريّة والتسليم في مقابل أمر أو حكم أو قانون أو جزاء» (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ٣، ص ٢٨٩، مادة: دين). ويستفاد من مجموع هذه الكلمات أنّ الوجه المشترك بين جميع أرباب اللغة حتى المدارس اللغوية المتنوعة هو الانقياد، فيمكن اعتماد هذا التفسير كمعنى محوري للفظ الدين.

أما في الاستعمال القرآني فقد استفيد من كلمة «دين» لبيان معنيين مترابطين: أ) الجزاء (الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ١، ص ١٠٠؛ الراغب الأصفهاني، ١٤١٢هـ: ص ٣٢٣، مادّة: دين)، نحو قوله تعالى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ (الفاتحة: ٤). ب) السلطة والطاعة (الراغب الأصفهاني، ١٤١٢هـ: ص ٣٢٣، مادّة: دين)، نظير قوله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ (الزمر: ١١). وفي الحقيقة، السلطة والطاعة أمر متبادل، فالسلطان لله والطاعة من العبد. وللمعنى الثاني المشير إلى القانون مصاديق مختلفة في القرآن الكريم:

١) دين الشرك، كما قال الباري جلّ وعلا: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ (الكافرون: ٦).

٢) مطلق الدين الإلهي، نحو قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ يَبْغُونَ﴾ (آل عمران: ٨٣). الدين في هذه الآية بقرينة تتمّتها: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ يعني التسليم إزاء الله تعالى، والمراد من دين الله هو الدين والشريعة التي اختارها

الله لعباده، قال تعالى: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (البقرة: ١٣٢)، ويمكن تطبيق هذا المعنى في كلّ عصر على مصداق خاصّ، نحو دين نوح، دين إبراهيم، دين موسى، دين عيسى ودين محمد ﷺ. ومن هذا المنطلق، قال عزّ من قائل: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (الشورى: ١٣).

٣) الأديان الإلهية غير الإسلام، قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ (المائدة: ٧٧). المراد من أهل الكتاب في الاصطلاح القرآني المتدينون بالشريعة الموسوية والعيسوية.

٤) دين الإسلام، مثلما قال الباري عزّ وجل: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: ٨٥). تدلّ هذه الآية على أنّ للدين مفهومين إلهي وبشري، والمقبول والمرضيّ منهما عند الله تعالى هو الدين الإلهي، أي الإسلام، وهذا مطابق لما ورد في الآية موضع البحث: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣)، خصوصًا أنّ استعمال الدين في القرآن الكريم بحسب ترتيب النزول يُطلَق على جميع الأديان الإلهية الأخرى، لا سيما التعاليم الإسلامية، وآية الإكمال الواردة في ختام هذه الاستعمالات كشفت عن الدين الإلهي الواقعي والكامل والمنشود.

پرتال جامع علوم انسانی

٢-٣-٣- تفسير إكمال الدين

مفهوم إكمال الدين بمعنى أنّ الله تعالى أكمل الدين وأتمّ النعمة، وعندئذ يتبادر إلى الأذهان السؤال الجوهري الآتي: بأيّ شيء يتحقق هذا الإكمال والإتمام؟ هناك ثلاثة أقوال أساسية في المقام:

أولاً) الأحكام الموجودة في الآية نفسها

نقل بعض المفسرين عن السدّي وابن عباس أنّ معنى هذه الآية هو «اليوم أكملت لكم حدودي وفرائضي وحلالي وحرامي بتنزيل ما أنزلت، وبيان ما بيّنت لكم؛ فلا

زيادة في ذلك ولا نقصان منه بالنسخ بعد هذا اليوم. وكان يوم عرفة عام حجة الوداع» (الآلوسي، ١٤١٥هـ: ج ٣، ص ٢٣٤). على أنّ هناك من وافق على ارتباط الفقرات الخمسة، اليأس والخشية والإكمال والإتمام والرضا، بالتحريمات الواردة قبلها وبعدها في المعنى (انظر: دروزة، ١٣٨٣هـ: ج ٩، ص ٢٨- ٢٩)، وهذا يستلزم أن يحصل إكمال الدين بواسطة هذه الأحكام، وإن لم يظهر على لسانها وتحدثت بشكل مغاير.

تحليل ومناقشة

١) تكلّم القرآن الكريم قبل نزول آية الإكمال على هذه الأمور كرارًا وعلى مراحل مختلفة وبحسب ترتيب النزول، فقال تعالى بدايةً: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (الأنعام: ١٤٥)، ثم قال: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النحل: ١١٥)، ثم قال: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٧٣)، وفي نهاية المطاف أنزل الآية موضع البحث من سورة المائدة، أي ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾، وأردفها باستثناء خاصّ قائلًا: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ...﴾. وعلى هذا الأساس، لم يكن ثمّة شيء جديد يكمّل الدين ويتمّ النعمة، غاية ما هنالك هو التأكيد على الأمور المتقدمة، حيث يمكن أن نلاحظ بوضوح أنّ الميتة والدم ولحم الخنزير والمهلّ به لغير الله قد حُرّمت في جميع الآيات المكية والمدنية، وفي آية الإكمال أضيفت بعض مصاديق الميتة فقط، ومن المستبعد اعتبار بيان بعض مصاديق المفهوم العام إكمالًا للدين.

٢) ادُّعي أنّه لم ينزل حلال ولا حرام بعد نزول آية الإكمال، فقال الطبري نقلًا عن السدّي، وهو مفسّر تابعي: «﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ هذا نزل يوم عرفة، فلم ينزل

بعدها حلال ولا حرام» (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥١). بينما ذهب مفسرون آخرون إلى نزول آيات قرآنية كثيرة بعد هذه الحادثة، فنزلت آية الربا، ونزلت آية الكلالة إلى غير ذلك (القرطبي، ١٣٦٤ش: ج ٦، ص ٦٢). والشاهد على هذا الكلام وجود آيات فقهية كثيرة نزل بعضها قبل سورة المائدة، وورد بعضها بعد آية الإكمال في هذه السورة، من قبيل: آية الوضوء، الشهادة بالقسط، حكم القرض، حدّ المحارب والمفسد، حدّ السرقة، القصاص، الارتداد، التولّي، اليمين وكفارته، الحكم النهائي للخمر، الصيد، حكم البحيرة والسائبة والحام والوصيلة، الشهادة، الوصية. ومن البديهي أنّ سورة المائدة إذا كانت قد نزلت بهذا الترتيب، فعلى الأقلّ ستكون الأحكام الموجودة فيها متأخرة عن آية الإكمال.

ثانيًا) تكميل الحج

ذهب بعض مفسّري أهل السنّة إلى أنّه بالنظر إلى زمن نزول آية الإكمال ومكانها ومحتواها، وفي ضوء السير التكاملي للدين، لما نزلت أحكام الحج أنزل الله تعالى آية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ (القرطبي، ١٣٦٤ش: ج ٦، ص ٦١؛ الخطيب، دون تاريخ: ج ٣، ص ١٠٣٣). كما أنّ بعض المتكلمين صوّر المسيرة التكاملية للدين بحيث انتهت بالحج الذي كان محورًا لنزول آية الإكمال، وتتلخص هذه المسيرة باختصار بما يلي: بعث الله تعالى النبي محمد ﷺ بالرسالة إلى الناس كافة ليقرّوا بالتوحيد والنبوة، فلما آمنوا بذلك فرض عليهم الصلاة بمكة، ثم فرض عليهم الهجرة فهاجروا، ثم فرض عليهم بالمدينة الصيام وبعدها الزكاة، ثم شرّع لهم الجهاد، وأخيرًا فرض عليهم الحج. فلما آمنوا بهذه الفرائض وعملوا بها تصديقًا بقلوبهم وقولًا بألسنتهم وعملًا بجوارحهم، قال الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣). ثم أنبأهم أنّه ليس في الآخرة دين غير الإسلام، وقال: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: ٨٥)، وقال أيضًا: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩) (الآجري، ١٤٢٠هـ: ج ١، ص ٥٥٠). كما أنّ بعض مفسّري أهل السنّة أكد على أنّ أداء مناسك الحج في موقف الحج دليل على كمال الدين، قال الطبري نقلًا عن

المفسرين: «﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ حجّكم، فأُفردتم بالبلد الحرام تحجّونه أنتم أيها المؤمنون دون المشركين، لا يخالطكم في حجكم مشرك» (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٢).

تحليل ومناقشة

يمكن مناقشة هذا القول عبر النقاط التالية:

١) ليس للترتيب المذكور تأييد من النقل ولا العقل، كما أنّ ترتيب القرآن الكريم ليس على هذا المنوال، ثم إنّ هذا النسق للأحكام- بدءًا بالصلاة وانتهاءً بالحج- هل هو على أساس إجمال الأحكام أم تفصيلها؟ فكلا هذين القولين مخدوشان. نعم، ورد في رواية مأثورة عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «كانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأخرى، وكانت الولاية آخر الفرائض، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾» (الكليني، ١٣٦٥ش: ج ١، ص ٢٨٩)، لكن لا ترتيب في نزول الفرائض وتشريعها، بل إنّها غير ممكنة ولا لازمة أيضًا.

٢) إن كان المراد تشريع الأحكام نظير أحكام الحج، فقد وقع ذلك في مستهلّ السور المدنية كالبقرة وآل عمران، وأثناء فترة التشريعات، وقد نزل بعدها مئات الأحكام الكلية والجزئية. وإن كان المراد هو العمل بأحكام الحج، فالعمل ليس جزءًا من التشريع ولا دور له في كمال الحكم، وإلا لزم القول: إنّ حكم الجهاد ضدّ المنافقين في العصر النبوي لم يكتمل؛ لأنّ القرآن الكريم قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ (التحريم: ٩)، وقد تكرر ذلك في السورة السادسة بعدها بحسب ترتيب النزول (التوبة: ٧٣)، لكنّ التاريخ يشهد أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقاتل المنافقين أبدًا.

٣) ثمّة أحكام أخرى غير الصلاة والزكاة والصيام والجهاد والحج، نحو العقود والحقوق والحدود، فكيف كان ترتيبها ونظمها؟ وما الفارق بين تحريم الأطعمة واللحوم التي كانت من عادات الجاهلية وبين حكم الحج الذي كانوا يؤدونه بطريقة مغايرة للآخرين، ولكلّ منهما إجمال وتفصيل وبينهما اختلاف زمني واسع، ليصبح

الحج معيارًا لكمال الدين؟ ومن جهة أخرى، تشريع الحج وأداء مناسكه، وإن كان ذا أهمية كبيرة، لكنّه ليس بالأمر الذي يتوقف عليه إكمال الدين. كما أنّه لا ارتباط بين الحجّ بما يحمله من تعاليم وشعائر، وبين يأس الكفار! والحال أنّ هناك ارتباطًا وثيقًا بين فقرتي اليأس والإكمال.

ثالثاً) إمامة علي عليه السلام وولايته

بالنظر إلى العناصر الزمانية والمكانية والمضمونية لآية الإكمال وغيرها من آيات الإمامة والولاية، أكد متكلمو الشيعة ومؤرخوهم ومحدثوهم ومفسروهم على أنّ ما أدّى إلى إكمال الدين هو تحقق أمر إلهي قائم على أساس تعيين الإمام والخليفة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ما يضمن بقاء الدين وديمومته، فهذا كفيل بتحويل حدوث الدين إلى بقاء، وتبديل الدين المحدود بقبيلة وعشيرة إلى دين عالمي. وفي النتيجة، تتحول أحلام الأعداء وتسويلاتهم النفسية بموت الدين واندراسه بموت النبي «الذي لم يعقب» إلى أماني فارغة ويأس.

على أنّ الكفار المستائين من الإسلام ما برحوا يحاولون ردّ المسلمين عن دينهم عبر حروب غير متكافئة نسبيًّا، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ (البقرة: ٢١٧). وقد عملوا كلّ ما في وسعهم لاستئصال جذور هذه الشجرة الطيبة وإطفاء نور الله تعالى، من خلال إلصاق أنواع التهم الواهية بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، كالسحر والكهانة والشعر والأساطير وأمثالها، وتهديد المؤمنين والاستهزاء بهم، وفي نهاية المطاف شنّ حروب شعواء عليهم. ومن هنا، يجب أن يكتمل الدين بأمر يؤدّي إلى تبديد آمال الكفار، وليس ببعيد أن يكون الله عزّ وجلّ وعد بتحقيق هذا الأمر لنصرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتطييب نفوس المؤمنين ورفع معنوياتهم، فقال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ١٠٩) (انظر: الطباطبائي، ١٤١٧هـ: ج ٥، ص ١٧٧). بمعنى أنّ الله تعالى أمر نبيّه بالعفو والصفح عن الكفار الراغبين بالقضاء على الإسلام؛ لتتحقق الإرادة الإلهية القاضية

بيأس الكفار بواسطة أمر مهم، وهي الإرادة التي تجلت في موضع آخر بقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ (الصف: ٨). فعلى أساس هذا الوعد الإلهي، أتمّ الله نوره ومنع الكافرين من إطفائه.

٢-٤- ﴿أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾

٢-٤-١- مفهوم الإتمام

ذكرنا في تفسير معنى الإكمال أنّ بعض العلماء شدد على أنّ الإكمال والإتمام لفظان مترادفان، أو أنّ بينهما تباينًا يسيرًا، بيد أنّ بعض الباحثين القرآنيين ذهب إلى أنّ التمام غالبًا ما يُستعمل في الكميات والكمال في الكيفيات؛ ولذا فقد استُعمل الكمال في الدين والتمام في النعمة، ذلك أنّ الدين بعد تماميّته بالأحكام والآداب وبيان المعارف الإلهيّة أكمله بالولاية وتعيين الخليفة بعد النبيّ ﷺ. أمّا النعمة فالصيغة للنوع، ومصدرها النعمة بالفتح، والمنعم بمعنى الطيب وسعة العيش ماديًّا أو معنويًّا. وقد أنعم الله على المسلمين وأتمّ نعمَه عليهم بالاهتداء إلى الحقّ والخير والصلاح، وسلوك مسير الانسانيّة والسعادة والفلاح، وحصول الأمن والوحدة والأخوّة والعطوفة فيما بينهم، وترك الأعمال الشنيعة والعادات السيّئة، وتزكية الأخلاق، والتوجّه إلى العلوم والمعارف الالهيّة (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ١٠، ص ١١٣، مادّة: كمل).

وشدد بعض المفسرين على أنّ بين الإكمال والإتمام نسبة العموم والخصوص المطلق، بمعنى أنّ الكمال أعلى من التمام؛ لأنّ كلّ كامل تامّ، وليس كلّ تامّ كاملًا. فعلى سبيل المثال، تمرّ نطفة الإنسان في الرحم بمراحل أفقية، هي العلقة والمضغة والعظام وإكساء العظام باللحم إلخ، فهي تسير باتجاه تماميتها، وبعد اكتمال نموّ الأعضاء والجوارح يصبح الإنسان تامّ الخلقة والأجزاء؛ لكنّه لن يغدو إنسانًا كاملًا ما لم يتطور من الجهة العمودية ويصل إلى المرحلة المنشودة (جوادي آملي، ١٣٧٨ش: ج ٢١، ص ٥٩٦). وأضاف هذا العلامة المتأله قائلًا: إنّما يوصف الإنسان بالكمال من وجهة نظر القرآن الكريم حينما يبلغ الغاية والهدف المتوخى من الخلقة، أي المعرفة الإلهية وعبادة الله جلّ وعلا.

٢-٤-٢- إتمام النعمة

قال الله تعالى: ﴿أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، وهنا يتبادر سؤال جذري هو: بأيّ شيء يتحقق هذا الإتمام؟ يتوقف الجواب عن هذا السؤال على معرفة مرتبة فقرة «أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» بالنسبة إلى فقرة «أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ». ثمّة وجوه وأقوال متعددة يمكن تصوّرها في هذا المجال:

١) فقرة الإتمام عطف للعام على الخاصّ، بمعنى أنّ الله تعالى بدايةً بيّن النعمة العظيمة لإكمال الدين، ثم نوّه بإتمام مطلق النعم.

٢) عطف للكلّ على الجزء، بمعنى أنّ إكمال الدين جزء من إتمام النعمة. وبعبارة مغايرة: إكمال الدين سبب لإتمام النعمة، فبإكمال أمر الدين والشريعة أتمّ الله النعمة على عباده؛ إذ لا نعمة أتمّ من نعمة الإسلام (الفخر الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٩).

٣) كلّ واحدة من هاتين الفقرتين تشير إلى حقيقة مستقلة، فالفقرة الأولى مبيّنة لإكمال الدين من العقائد والأحكام والأخلاق، والفقرة الثانية كاشفة عن جملة النعم من قبيل نعمة النصر ونعمة الأخوة ونعمة المغانم ونعمة العلوم والمعارف الحقّة ونعمة الغلبة على العدو وأمثال ذلك (ابن عاشور، ١٩٨٤م: ج ٥، ص ٣٥؛ المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ١٠، ص ١١٤).

٤) الفقرتان مترادفتان وإحداهما مبيّنة للأخرى، فالمراد من إكمال الدين تكميل جميع العقائد الحقّة التي تؤول إلى مسألة الإمامة والخلافة، والأخلاق الفردية والاجتماعية الضامنة لسلامة المجتمع، والأحكام والحدود والحقوق الكفيلة بإرساء حقوق الفرد والمجتمع. والفقرة الثانية مبيّنة لهذه القيم في سياق بيان النعم. وبعبارة أخرى: المراد من النعمة الدين، والمقصود بإتمام النعمة إكمال الدين (انظر: الطبري، ١٤٢٠هـ: ج ٦، ص ٥١).

٥) يبدو أنّ هذين الأمرين يمكن أن يكونا متعدّدَين مفهومًا ومتّحدين مصداقًا، والشاهد على ذلك الروايات المأثورة عن الأئمة الميامين عليهم السلام، منها أنّ أمير المؤمنين علي عليه السلام قال في خطبة تسمّى «الوسيلة»: «... فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى حجة الوادع،

ثم صار إلى غدير خم، فأمر فأُصلح له شبه المنبر، ثم علاه وأخذ بعضدي حتى رُئي بياض إبطيه، رافعًا صوته قائلًا في محفله: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم والِ من والاه وعادِ من عاداه. فكانت على ولايتي ولاية الله، وعلى عداوتي عداوة الله، وأنزل الله عزّ وجلّ في ذلك اليوم: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، فكانت ولايتي كمال الدين ورضا الربّ جلّ ذكره» (الكليني، ١٣٦٥ش: ج ٨، ص ٢٧). وجاء في رواية رضوية: «... وأنزل في حجة الوداع، وهي آخر عمره ﷺ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، وأمر الإمامة من تمام الدين» (الكليني، ١٣٦٥ش: ج ١، ص ١٩٨). فطبقًا لهذه الطائفة من الروايات، اعتُبرت ولاية الإمام علي عليه السلام كمال الدين وإمامته تمام الدين.

على أنّ المقصود من النعيم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ (التكاثر: ٨) هي نعمة الولاية، لا نِعَم الأكل والشرب، حيث ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾، فالله تعالى أكرم من أن يطعمكم طعامًا فيسألكم عنه، ولكنّكم مسؤولون عن نعمة الله عليكم بنا، هل عرفتموها وقمتم بحقّها؟» (المغربي، ١٣٨٥هـ: ج ٢، ص ١١٦).

٢-٥- ﴿رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

٢-٥-١- مفهوم الرضا

فسّر اللغويون الرضا بالاختيار، فقالوا: «رضيتُ الشيءَ ورضيت به رضًا اخترته، وارتضيتُه مثلُه»، والرضا خلاف السخط، وعبّروا عنه بالموافقة والإذن أيضًا (انظر: الفيومي، ١٤١٤هـ: ج ١، ص ٢٢٩، مادّة: رضي). ويرى بعض الباحثين في مفردات القرآن أنّ معنى الرضا يختلف باختلاف الراضي والمرضيّ، فـ «رضا العبد عن الله أن لا يكره ما يجري به قضاؤه، ورضا الله عن العبد هو أن يراه مؤتمِرًا لأمره ومنتهيًا عن نهيه» (الراغب الأصفهاني، ١٤١٢هـ: ص٣٥٦، مادّة: رضي). وذهب آخرون إلى أنّ أصل الرضا «هو موافقة الميل بما يجري عليه ويواجهه. والفرق بين هذه المادّة وموادّ الوفاق والحبّ والطاعة والإذن والسرور والاختيار أنّ الوفاق هو أعمّ من أن يكون مطابق الميل

أم لا، فهو مطلق الموافقة في مقابل الخلاف. والحبّ وداد شديد في مقابل البغض سواء كان موافقًا لأمر أم لا. والطاعة في مقابل العصيان سواء كان مطابقًا لميله أم لا. والإذن اطّلاع بقيد الموافقة. والسرور مطلق حصول فرح. والاختيار هو انتخاب أمر مع تفضيله على أمور أخر» (المصطفوي، ١٣٦٠ش: ج ٤، ص ١٦٢).

ومن خلال ذلك يتبيّن بوضوح أنّه لا يوجد تباين ماهوي في مفهوم الرضا بنظر المدارس اللغوية الثلاثة، فالمعنى الجوهري المستخلص منها هو الاختيار والقبول مقابل السخط، قال تعالى: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ﴾ (آل عمران: ١٦٢). ولازم ذلك الاختيار والموافقة والإذن من الله، والطاعة والفرح من العبد، والعلاقة المتبادلة بينهما عبارة عن المحبة.

٢-٥-٢- مفهوم الإسلام

الإسلام من مادة «سلم» بمعنى «إظهار الخضوع والقبول لما أتى به الرسول ﷺ، وبه يُحقن الدم، فإن كان مع ذلك الإظهار اعتقاد وتصديق بالقلب فذاك الإيمان» (الأزهري، ١٤٢١هـ: ج ١٢، ص ٣١٣، مادّة: سلم)، وقال لغوي آخر في هذا الصدد: «الإسلام الاستسلام لأمر الله تعالى، وهو الانقياد لطاعته، والقبول لأمره» (الفراهيدي، ١٤٠٩هـ، ج ٧، ص ٢٦٦، مادّة: سلم).

أما استعمالات مفردة «الإسلام» في القرآن الكريم، فلها درجات متباينة، فلما يقول تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات: ١٤)، فهذا التعبير يشير إلى أدنى درجات الإسلام. وحينما يقول: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (البقرة: ١٣١)، فهو يعني أرفع درجات الإسلام والتسليم. وقد عبّر الباري تعالى عن الدين الكامل بقوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: ١٩)؛ ولذا دعا الجميع إلى اعتناق دين الله بقوله: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (آل عمران: ٨٣). وأخيرًا، قال في رفض الأديان الأخرى غير الإسلام: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: ٨٥)، وهذا هو الدين الذي بدأه بالبعثة النبوية وأكمله

بالولاية العلوية، فقال: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، ثم أعرب عن رضاه بهذا الإكمال والإتمام: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣). وعلى هذا الأساس، فالدين الإلهي هو الإسلام فقط، المقرون بالإمامة والولاية، فإن كان كذلك فقد تمّت النعمة وصار الدين مرضيًّا، وبعد الإكمال من اتّخذ دينًا آخر غير الإسلام وإسلامًا غير ولائي فهو في الآخرة من الخاسرين.

٢-٥-٣- تفسير الرضا الإلهي

إنّ تفسير الرضا الإلهي رهن بدراسة الاستعمالات القرآنية لكلمة «الرضا»، حيث استُعملت هذه المفردة ومشتقاتها بمعانٍ مختلفة وعديدة في القرآن، منها:

١) وردت بعنوان الرضوان في قوله تعالى: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللهِ﴾ (آل عمران: ١٦٢). ومفردة «رضوان» مصدر بمعنى الرضا العظيم والكثير.

٢) استعمال مفردة «الرضا» متعدّية بالمباشرة دون حروف ، مثل: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ (البقرة: ١٤٤)، وهذا الفعل بطبيعة الحال ذو مفعول واحد.

٣) استعمال بدون ذكر المتعلق، نحو: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ﴾ (البقرة: ٢٠٧). المرضاة مصدر أيضًا، وهو بمقتضى الإضافة إلى الله ومن دون تعليق على شيء آخر مفيد للحصر في الرضا المرضيّ بنحو مطلق وبما يرتضيه الله ويشاءه، بمعنى أنّ هناك أشخاصًا بين الناس كالإمام علي عليه السلام لا هدف لهم سوى إحراز الرضا الإلهي.

٤) استعمال مفردة «الرضا» متعدّية بحرف الباء، نظير: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا﴾ (يونس: ٧). وهذا الاستعمال يفيد معنى التأكيد وشدّة الميل.

٥) استعمال هذه الكلمة مقرونة بالحرف «عن»، من قبيل: ﴿رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللهِ﴾ (المجادلة: ٢٢). وهو بمعنى الرضا التامّ عن جميع الأعمال.

٦) استعمال مفردة «الرضا» مقرونة بحرف اللام، نحو: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ

تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ (الزمر: ٧). وآية الإكمال التي قال فيها: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ هي في الحقيقة اختيار إلهي لصالح العباد.

ثم إنّ الفعل «رضي» أساسًا يتعدى إلى مفعول واحد؛ لكنّه يمكن أن يتعدى إلى مفعولين، وعندئذ يكون «رضيتُ» بمعنى «جعلتُ» و «صيّرتُ»، وفي الحقيقة تصبح الآية بمعنى «جعلتُ لكُم الإسلامَ دينًا». الجار والمجرور «لكم» متعلق بالفعل «رضيت»، وهو في مصطلح الأدباء للتخصيص (العكبري، ١٣٩١هـ: ج ١، ص ٣٦١). وكنتيجة لهذه الاستعمالات، يتّضح من اقتران الرضا باللام أنّ الله تعالى اختار للإنسان الدين الإسلامي الذي هو منظومة من التعاليم العقائدية والمعارفية والأخلاقية والعملية، والحقوق والحدود، كفيلة بتحقيق السعادة الدنيوية والأخروية، ورضي بإبلاغها المشتمل لضمان بقائها.

نقطتان

١) إنّ قوله تعالى في بداية آية الإكمال: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾، وقوله في نهايتها: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، واستعمال كلمة «دين» مرّتين، يدلّ على أنّ الدين المرضيّ عنده جلّ وعلا هو الدين البالغ مرحلة التمام والكمال والموجب ليأس الكفار.

٢) إنّ إضافة الدين إلى الله تارة بقوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ يَبْغُونَ﴾ (آل عمران: ٨٣)، وإضافته إلى الخلق تارة أخرى بقوله: «دينكم» في هذه الآية، وهو دين واحد لا غير، إنّما هو من زاوية المبدأ الفاعلي والقابلي، فمن حيث المبدأ الفاعلي هو دين الله، ومن حيث المبدأ القابلي هو دين الناس.

المبحث الثالث: ما وراء تفسير الآية

بعد اتّضاح تفسير الآية المذكورة، من المناسب التطرق إلى عدد من النقاط المهمة التي يعبَّر عنها بمباحث ما وراء التفسير، بمعنى النقاط التي تُطرح بعد التفسير أحيانًا من باب تكميل البحث أو بصيغة شبهة وإشكال حول الموضوع.

٣-١- الدين قبل الإكمال ناقص

لربما يتبادر إلى أذهان بعض الأشخاص هذا التساؤل: هل كان الدين قبل نزول آية الإكمال ناقصًا؟ ورد في المصادر الروائية لأهل السنّة أنّ هذا السؤال راود عمر عند نزول هذه الآية، حتى أنّه تألم وحزن لكون الدين قبل نزولها كان ناقصًا، فأخرج بعض محدّثي أهل السنّة ومفسّريهم هذه الرواية، ومنهم ابن أبي شيبة، عن عنترة، «أنّ عمر لما نزلت الآية بكى، فقال له النبي ﷺ: ما يبكيك؟ قال: أبكاني أنّا كنّا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل فإنّه لم يكمل شيء قطّ إلا نقص» (الآلوسي، ١٤١٥هـ: ج ٣، ص ٢٣٤)، وقبل ذلك روى الطبري هذه القصة بعبارة: «إنّه لم يكمل شيء إلا نقص» (الطبري، ١٤١٢هـ: ج ٦، ص ٥٢). نعم، ذهب سيد قطب إلى أنّ ما أبكى عمر شيء آخر، فأشار إلى أنّه بنزول هذه الآية أحسّ ببصيرته النافذة وبقلبه الواصل أنّ أيام الرسول ﷺ على الأرض معدودة، فقد أدى الأمانة وبلّغ الرسالة، ولم يعد إلا لقاء الله، فبكى بعدما أحسّ قلبه دنوّ يوم الفراق (سيد قطب، ١٤١٢هـ: ج ٢، ص ٤٨١)، وكأنّ سيد قطب لم يشأ أن يعلم- أو لم يعلم- أنّ سبب بكاء عمر نقص الدين.

وكيف كان، فالحقيقة أنّ الدين لم يكن ناقصًا قبل نزول الآية ليعيش المؤمنون أيامًا أو أشهر قلائل آخر عمر النبي ﷺ مع كمال الدين. وبعبارة أخرى: مجموع الدين كأجزائه التي كانت تنزل بشكل تدريجي، وكان المؤمنون يكلَّفون بأدائها والقيام بها، فنزلت الصلاة والحج والجهاد وغيرها واكتملت في غضون سنوات عدّة، لكنّ هذا لا يعني أنّ العبادات والأحكام كانت ناقصة. والطريف أنّ الفخر الرازي أجاب عن ذلك بجواب يشعر أنّه كان يرى أن عمر لا يفهم هذا الأمر كما فهمه هو، فذكر في دفع الشبهة التي علقت في ذهن عمر أنّ المفسرين لأجل الاحتراز عن هذا الاشكال ذكروا وجوهًا، أحدها أنّ الشرائع الإلهية النازلة في كلّ وقت كافية وكاملة، وإن كان الله يعلم بأنّ هناك أحكامًا أخرى ستنزل لاحقًا حتى تُشرّع جميع الأجزاء والأحكام، فالشرع أبدًا كان كاملًا، إلا أنّ الأول كمال إلى زمان مخصوص، والثاني كمال إلى يوم القيامة (الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٧). أجل، بعد تشريع جميع الأجزاء والأحكام، إن لم يطبّق بعض الناس المطلوبَ الإلهي كما ينبغي فسيكون دينه ناقصًا. وعلى

هذا الأساس، فالدين الإلهي كامل بالمقدار الذي يُشرّعه الله حتى يصل إلى آخر جزء من أجزائه وهو الولاية، وعندئذ من ينكر الولاية قولًا أو عملًا فدينه ناقص.

٣-٢- إكمال الدين بإمامة علي عليه السلام

رفض بعض المفسرين أن يكون الدين قد اكتمل بإمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، مدّعيًا أنّ قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾ في حدّ ذاته دالّ على أنّ الأمر غير متعلق بالإمامة أساسًا، وقال: «فلو كانت إمارة علي بن أبي طالب عليه السلام منصوصًا عليها من قبل الله تعالى وقبل رسوله صلى الله عليه وآله نصًّا واجب الطاعة، لكان من أراد إخفاءه وتغييره آيسًا من ذلك بمقتضى هذه الآية، فكان يلزم أن لا يقدر أحد من الصحابة على إنكار ذلك النصّ وعلى تغييره وإخفائه، ولما لم يكن الأمر كذلك... علمنا أنّ علي بن أبي طالب عليه السلام ما كان منصوصًا عليه بالإمامة» (الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٨).

يمكن الردّ على كلام الفخر الرازي عبر النقاط التالية:

١) ما أفاده الفخر الرازي فيه نوع من المغالطة؛ لأنّ متعلق يأس الكفار هو دين الإسلام لا إمامة علي بن أبي طالب؛ إذ لم يقل الباري تعالى: «اليوم يئس الذين أنكروا ولاية علي»، وإنّما قال: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾.

٢) إنّ يأس الكفار لا يتنافى مع إنكار بعض الأفراد داخل الشريعة الإسلامية لمسألة الإمامة أو غيرها من المسائل الأخرى، أو تغييرها، في حال بقاء أصل الدين على حاله.

٣) كان منكرو إمامة الإمام علي عليه السلام مصداقًا لفقرة «فلا تخشوهم واخشونِ»، بمعنى الخطاب للمؤمنين بأن لا تخشوا الكفار، بل اخشوا الله، وأطيعوا أمره، ولا تغيّروا دينه، واقبلوا بولاية الله ورسوله ووليه، ولا تتّبعوا الجبت والطاغوت.

٣-٣- آخر آية وفريضة وما بعدها

ذهب بعض المفسرين إلى أنّ آية الإكمال كانت آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وآله، فلم ينزل بعدها عليه آية ولا حلال ولا حرام (الميبدي، ١٣٧١ش: ج ٣، ص ١٧؛ البغدادي،

١٤١٥هـ: ج ٢، ص ١٠؛ سيد قطب، ١٤١٢هـ: ج ٢، ص ٨٤١). وقال بعضهم: « لم يحصل في الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا تبديل ألبتة ، وكان ذلك جاريًا مجرى إخبار النبي ﷺ عن قرب وفاته، وذلك إخبار عن الغيب»، وأضاف أنّ الصحابة بعد نزول الآية فرحوا جدًّا وأظهرو السرور العظيم [بسبب إكمال الدين]، إلا أبا بكر فإنّه بكى؛ لأنّه بكمال علمه فهم أنّها تدلّ على قرب وفاة رسول الله ﷺ (الرازي، ١٤٢٠هـ: ج ١١، ص ٢٨٨).

هذا في حين أنّ الصورة التي رسمها المفسرون حول ترتيب نزول آخر الآيات القرآنية جاءت بالشكل التالي: لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (الزمر: ٣٠)، قال رسول الله ﷺ: ليتني أعلم متى يكون ذلك! فأنزل الله تعالى سورة النصر: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ﴾، فعاش رسول الله ﷺ بعد نزول هذه السورة عامًا تامًّا، ثم نزلت ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ إلى آخر السورة (التوبة: ١٢٨). فعاش رسول الله ﷺ بعدها ستة أشهر، ثم لما خرج إلى حجة الوداع نزلت عليه في الطريق ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إلى آخرها (النساء: ١٢٧)، فسُمّيت آية الصيف. ثم نزل عليه وهو واقف بعرفة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية. وأخيرًا نزلت آية ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٨١) (الطبرسي، ١٣٧٢ش: ج ٢، ص ٦٧٧). نقل الشيخ الطبرسي هذه المطالب دون أن يدلي برأي في هذا الخصوص.

وعلى أية حال، ورد في المصادر الشيعية أنّ الإمام الباقر عليه السلام قال: «كانت الفريضة تنزل بعد الفريضة الأخرى، وكانت الولاية آخر الفرائض، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾» (الكليني، ١٣٦٥ش: ج ١، ص ٢٨٩)، وطبقًا لهذه الرواية كان إكمال الدين آخر الفرائض، وإذا ما اعتبرنا الفريضة مجموع ما ورد في كلّ باب كالصلاة والصوم والحج والجهاد وأمثالها، فالولاية هي الأخيرة، وهذا لا ينافي تشريع بعض الأحكام الجزئية.

٣-٤- التمامية العلمية والتمامية الواقعية

ما وقع في الغدير كان يمثل بُعدًا لتمامية الدين وجانبًا من الإرادة الإلهية، وبتعبير بعض المفسرين لما نزلت آية الإكمال في الغدير تحققت التمامية العلمية والتقنينية، لكنّ التمامية الواقعية والسيطرة الخارجية والهيمنة الوجودية للإسلام على الأرض لها مراحل كثيرة جدًّا حتى يتجلى قوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (التوبة: ٣٣) (جوادي آملي، ١٣٧٨ش: ج ٧، ص ٤٨٨).

٣-٥- تحقق الدين رهن بالعمل

اكتمل الدين الإلهي، وهو الدين الإسلامي المرضيّ عند الله تعالى، يوم الغدير بإبلاغ الإمامة والإعلان عن الإمام، لكنّ التطبيق الكامل للدين أمر آخر، مشروط باتباع ذلك الإمام المنصوب. وكما يمكن أن يصدر من المكلفين عصيان في الأحكام الأخرى، يُحتمل أن يعصوا الحكم في هذا الموضوع أيضًا، ويحرفوا الصراط المستقيم للإمامة والولاية إلى مسار آخر، ويفتحوا بذلك نافذة الأمل أمام الكفار والأعداء بدلًا من إصابتهم باليأس والقنوط، ويصوّروا دينًا ناقصًا يكمّلونه بأنواع القياس والاستحسان بدلًا من تحقيق الدين الكامل المنشود، ويجحدوا نِعَم الله بدلًا من الشكر على إتمام النعمة الربانية، ويهيّؤا موجبات الغضب والعذاب الإلهي بدل جلب الرضا الإلهي الذي يتحقق بالاعتقاد الصحيح والأخلاق الحسنة والعمل بالأوامر والنواهي الإلهية. قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ... وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل: ١٠٦).

النتيجة

نخلص من دراسة هذه الآية في المصادر الروائية والتفسيرية، والكلامية أحيانًا، لدى الفريقين إلى النتائج الآتية:

١) آية الإكمال المشتملة على يأس الكفار والأمر بالخشية وإكمال الدين وإتمام النعمة والرضا الإلهي بنظر الشيعة آية مستقلة، وُضعت وسط الآية الثالثة من سورة المائدة، وليس لها أيّ ارتباط بما قبلها وما بعدها، وقد نزلت في حجة الوداع في

غدير خم. أما من وجهة نظر أهل السنّة، فهي جملة معترضة مرتبطة بما قبلها وما بعدها من حيث المعنى، نزلت في عرفة.

٢) ذهب مفسّرو الشيعة إلى أنّ آية الإكمال تندرج في عداد آيات الغدير، وتشكل دليلًا على نصب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الإمام عليًّا عليه السلام إمامًا وخليفةً للمسلمين من بعده. أما في الرؤى التفسيرية لأهل السنّة فسبب نزول هذه الآية شيء آخر، هو عدم وجود المشركين في حجة الوداع.

٣) مصداق «اليوم» عند أهل السنّة أكثر من عشرة أمور، على رأسها يوم عرفة، لا شيء منها مستند إلى دليل قطعي. ومن وجهة نظر الشيعة هو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة سنة عشر للهجرة.

٤) المراد من «الذين كفروا» مطلق الكفار، الأعم من كفار قريش ومكة واليهود والنصارى، بل حتى أباطرة الروم وإيران.

٥) مفاد النهي في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ ليس تشريعيًّا وتحريميًّا، بل تكوينيٌّ وإرشاديٌّ، أي إنّه غير موجب للخشية، لكنّ المراد من ﴿اخْشَوْنِ﴾ أمر تشريعي.

٦) المراد من الإكمال الكمال التقنيني والإبلاغي الذي تحقق بإبلاغ الإمامة والخلافة العلوية، ولم يثبت هذا الكمال بتشريع بعض الأحكام الفرعية كالحج مطلقًا، بيد أنّ الكمال الواقعي رهن بعمل المسلمين والإرادة الإلهية القاضية بغلبة الدين الإسلامي وظهوره على سائر الأديان الأخرى.

٧) إنّ مفردتي «الإكمال» و«الإتمام» بشهادة الروايات متعددتان مفهومًا ومتّحدتان مصداقًا، بمعنى أنّ ولاية علي عليه السلام تمثل كمال الدين وإمامته تشكل تمام الدين، ومن ثم يُسأل الإنسان عن هذه النعمة في الدار الآخرة.

٨) نظرًا إلى اقتران الرضا في قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ باللام، فمعنى الرضا هو أنّ الله تعالى اختار للإنسان الدين الإسلامي الذي هو منظومة من التعاليم العقائدية والمعارفية والأخلاقية والعملية، والحقوق والحدود، كفيلة بتحقيق السعادة الدنيوية والأخروية، ورضي بإبلاغها المشتمل لضمان بقائها.

المصادر

١. الآجري البغدادي، محمد بن الحسين، الشريعة، تحقيق: عبد الله بن عمر، الطبعة الثانية، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠هـ.

٢. الآلوسي، سيد محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، تحقيق: علي عبد الباري عطية، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٣. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنّف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، مكتبة الرشيد، الرياض.

٤. ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو، السنّة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.

٥. ابن الأثير الجزري، علي بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ.

٦. ابن بابويه، محمد بن علي، الأمالي، الطبعة السادسة، كتابچي، طهران، ١٣٧٦ش.

٧. ـــــــــــــ، كمال الدين وتمام النعمة، تصحيح: علي أكبر الغفاري، الطبعة الثانية، الدار الإسلامية، طهران، ١٣٩٥هـ.

٨. ابن حنبل، أحمد، فضائل الصحابة، تحقيق: وصي الله محمد عباس، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ.

٩. ـــــــــــــ، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.

١٠. ابن خياط، خليفة، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الطبعة الثانية، دار القلم/ مؤسسة الرسالة، دمشق/ بيروت، ١٣٩٧هـ.

١١. ابن عاشور، محمد طاهر بن محمد، التحرير والتنوير/ تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.

١٢. ابن فارس، أحمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، لبنان، ١٤٢٠هـ.

١٣. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد

سلامة، الطبعة الثانية، دار طيبة للنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٢٠هـ.

١٤. ابن المغازلي، علي بن محمد، مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، تحقيق: أبو عبد الرحمن تركي بن عبد الله الوادعي، الطبعة الأولى، دار الآثار، صنعاء، ١٤٢٤هـ.

١٥. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤٢٦هـ.

١٦. ابن هشام، عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا و إبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الطبعة الثانية، شركة ومكتبة ومطبعة البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٧٥هـ.

١٧. أبو يعلى، أحمد بن علي، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـ.

١٨. الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢١هـ.

١٩. الأميني، عبد الحسين أحمد، الغدير في الكتاب والسنّة والأدب، الطبعة الأولى، مركز الغدير، قم، ١٤١٦هـ.

٢٠. البروسوي، حقي إسماعيل، تفسير روح البيان، دار الفكر، بيروت، د.ت.

٢١. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو، مسند البزار/البحر الزخار، تحقيق: محفوظ عبد الرحمن زين الله وآخرون، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة،١٩٨٨م.

٢٢. البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٢٣. البغدادي، علاء الدين علي بن محمد، لباب التأويل في معاني التنزيل، تحقيق وتصحيح: محمد علي شاهين، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.

٢٤. البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.

٢٥. البيهقي، أحمد بن الحسين، شُعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ.

٢٦. جوادي آملي، عبد الله، تفسير تسنيم، إعداد وتنظيم: علي إسلامي، الطبعة الأولى، مركز نشر إسراء، ١٣٧٨ش.
٢٧. الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت ، ١٤٠٧هـ.
٢٨. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ.
٢٩. الحسكاني، عبيد الله بن أحمد، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، تحقيق: محمد باقر المحمودي، الطبعة الأولى، مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران ، ١٤١١هـ.
٣٠. الحلي، الحسن بن يوسف بن المطهر، نهج الحق وكشف الصدق، دار الكتاب اللبناني، بيروت ، ١٩٨٢م.
٣١. دروزة، محمد عزة، التفسير الحديث، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٣٨٣هـ.
٣٢. الدرويش، محيي الدين، إعراب القرآن وبيانه، الطبعة الرابعة، دار الإرشاد، سوريا، ١٤١٥هـ.
٣٣. الدعاس، أحمد وآخرون، إعراب القرآن الكريم، الطبعة الأولى، دار النمير ودار الفارابي، دمشق، ١٤٢٥هـ.
٣٤. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٣هـ.
٣٥. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، مفاتيح الغيب، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ.
٣٦. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داودي، الطبعة الأولى، دار العلم/ الدار الشامية، دمشق/ بيروت ، ١٤١٢هـ.
٣٧. الزمخشري، محمود، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الطبعة الثالثة، دار الكتاب العربي، بيروت ، ١٤٠٧هـ.
٣٨. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور،

مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٤هـ.

٣٩. الشاذلي، سيد قطب، في ظلال القرآن، الطبعة السابعة عشرة، دار الشروق، بيروت/ القاهرة، ١٤١٢هـ.

٤٠. الشاشي، الهيثم بن كليب، مسند الشاشي، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤١٠هـ.

٤١. الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، منشورات جماعة المدرسين في حوزة قم العلمية، قم، ١٤١٧هـ.

٤٢. الطبراني، سليمان بن أحمد، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي/ دار عمار، بيروت/ عمان، ١٤٠٥هـ.

٤٣. ــــــــــــــ، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله، دار الحرمين، القاهرة، د.ت.

٤٤. ــــــــــــــ، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، الطبعة الثانية، دار النشر/ مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤١٥هـ.

٤٥. الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق وتقديم: محمد جواد البلاغي، الطبعة الثالثة، منشورات ناصر خسرو، طهران، ١٣٧٢ش.

٤٦. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢هـ.

٤٧. ــــــــــــــ، تاريخ الرسل والملوك و (صلة تاريخ الطبري تأليف: عريب بن سعد القرطبي)، الطبعة الثانية، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ.

٤٨. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ.

٤٩. العروسي الحويزي، عبد علي بن جمعة، تفسير نور الثقلين، تحقيق: سيد هاشم الرسولي المحلاتي، الطبعة الرابعة، منشورات إسماعيليان، قم، ١٤١٥هـ.

٥٠. العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، إملاء ما منّ به الرحمن، الطبعة الأولى، ذوي

القربى، قم، ١٣٩١هـ.
٥١. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، الطبعة الثانية، دار الهجرة، قم، ١٤٠٩هـ.
٥٢. الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير، الطبعة الثانية، دار الهجرة، قم، ١٤١٤هـ.
٥٣. القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، الطبعة الأولى، منشورات ناصر خسرو، طهران، ١٣٦٤ش.
٥٤. الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٥ش.
٥٥. المسعودي، علي بن الحسين، التنبيه والإشراف، تصحيح: عبد الله بن إسماعيل الصاوي، دار الصاوي، القاهرة، د.ت.
٥٦. المصطفوي، حسن، التحقيق في كلمات القرآن الكريم، مؤسسة ترجمة ونشر الكتاب، طهران، ١٣٦٠ش.
٥٧. المغربي (ابن حيون)، النعمان بن محمد، دعائم الإسلام، الطبعة الثانية، مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم، ١٣٨٥هـ.
٥٨. مكارم الشيرازي، ناصر وآخرون، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الطبعة الأولى، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٧٤ش.
٥٩. الميبدي، رشيد الدين أحمد بن أبي سعد، كشف الأسرار وعدّة الأبرار، تحقيق: علي أصغر حكمت، الطبعة الخامسة، منشورات أمير كبير، طهران، ١٣٧١ش.
٦٠. النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ.
٦١. الواقدي، محمد بن عمر، المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، الطبعة الثالثة، دار الأعلمي، بيروت، ١٤٠٩هـ.